دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

| | |
|---|---|
| العنوان: | تعقبات أبي حيات الأندلسي على الزمخشري في تفسيره |
| المصدر: | المجلة العلمية لكلية التربية |
| الناشر: | جامعة الوادي الجديد - كلية التربية |
| المؤلف الرئيسي: | محمود، حيدر مختار |
| المجلد/العدد: | مج1, ع1 |
| محكمة: | نعم |
| التاريخ الميلادي: | 2008 |
| الشهر: | يوليو |
| الصفحات: | 191 - 256 |
| رقم MD: | 1161678 |
| نوع المحتوى: | بحوث ومقالات |
| اللغة: | Arabic |
| قواعد المعلومات: | EduSearch |
| مواضيع: | الاستدراكات والتحقيقات، أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف، الزمخشري، محمود بن عمر بن أحمد، ت. 538 هـ.، تفسير القرآن |
| رابط: | http://search.mandumah.com/Record/1161678 |

© 2022 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

جامعة أسيوط
١٩٥٧ - ٢٠٠٧
خمسون عاما من العطاء والتميز
كلية التربية بالوادي الجديد
المجلة العلمية

# تعقبات أبي حيان الأندلسي على الزمخشري في تفسيره

إعـــــداد
د/ حيدر مختار محمود
مدرس الدراسات الإسلامية
كلية الآداب ـ جامعة أسيوط

( المجلـــد الأول ـ العـــدد الأول ـ يوليو ٢٠٠٨ م )

## مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهدي الله فهو المهتد، ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله. صلى الله عليه، وعلى آله وصحبه ومن استنَّ بسنته إلى يوم الدين.

**أما بعد:**

فقد أنزل الله تعالى القرآن الكريم على نبينا محمد ﷺ بلسان عربي مبين، ليبشر به المتقين وينذر به قوما لُدًّا.

ولقد حظي القرآن الكريم عند المسلمين على مر العصور وكر الدهور باهتمام كبير لا يدانيه اهتمام، وعناية كريمة لا تعادلها عناية، والناظر فيما سطَّره المفسرون في تفسير كتاب الله ﷻ يعلم مدى الجهود المتوافرة والأعمال المتضافرة لخدمة كتاب الله ﷻ

وقد تنوعت جهود العلماء في هذا الباب واختلف وِرْدُهم وصُدُورهم عن الكتاب العزيز.

ومن هذه التفاسير التي انتشرت وذاع صيتها بين المسلمين: تفسير الكشاف لأبي القاسم جار الله الزمخشري[1]، وتفسير البحر المحيط لأثير

---

[1] هو محمود بن عمر بن أحمد أبو القاسم جار الله الزمخشري ، ولد بزمخشر وهي قرية من قرى خوارزم سنة سبع وستين وأربعمائة، كان إماما في التفسير واللغة والأدب، ، رحل بمكة وجاور بها زمانا؛ فصار يقال له جار الله، له العديد من المؤلفات مثل: مثل تفسير الكشاف ، والرائض في علم الفرائض ،والفائق في علم الحديث ، وأساس البلاغة ... وغيرها. توفي سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة. انظر ترجمته في: الأنساب ٣/ ١٦٣ – ١٦٤، وسير أعلام النبلاء ٢٠/ ١٥١ –

الدين أبي حيان الأندلسيّ [1] ، ومن يقرأ مقدمة البحر المحيط يلحظ أن أبا حيان بعد أن أثنى على تفسير الزمخشري، وذكر أنه بين كتب التفسير كلَيلة القدر بين الليالي، ذكر أن فيه مجالا للانتقاد؛ حتى يخلصه من دسيسه ويبرز نفيسه.[2] أي أن أبا حيان قد أخذ على نفسه أن يتعرض بالنقد لتفسير الزمخشري منذ مقدمة الكتاب، وتعقبات أبي حيان على تفسير الزمخشري لا تكاد تحصى كثرة، بحيث لا يستوعبها مثل هذا البحث؛ لذا اكتفيت بأهمها: كالتعقبات العقدية، والتفسيرية، والفقهية والأصولية ...

واكتفيت بالتمثيل لكل قضية بمثالين تقريبا، وكان ذلك محاولة إلى الوصول إلى القول الصحيح في التفسير.

وقد جاء البحث مكونا من أربعة مباحث تسبقها مقدمة تعقبها خاتمة متضمنة أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: تعقبات أبي حيان على الزمخشري في القضايا العقدية.

المبحث الثاني: تعقبات أبي حيان على الزمخشري في القراءات القرآنية.

المبحث الثالث: تعقبات أبي حيان على الزمخشري في بعض قضايا التفسير.

المبحث الرابع: تعقبات أبي حيان على الزمخشري في بعض القضايا الفقهية والأصولية.

والله ولي التوفيق

---

١٥٦، ووفيات الأعيان ٥/ ١٦٨ – ١٧٤، وشذرات الذهب ٦/ ١٩٤ – ١٩٨، والأعلام ٧/١٧٨،ومعجم المؤلفين ١٢/ ١٨٦ – ١٨٧.

[1] هو محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين أبو حيان الأندلسيّ ، ولد بغرناطة إحدى المدن الأندلسية سنة أربع وخمسين وستمائة ، رحل من الأندلس إلى مصر سنة تسع وسبعين وستمائة ، له مؤلفات كثيرة منها: تفسير البحر المحيط، وإتحاف الأريب بما في القرآن من الغريب، وارتشاف الضرب من لسان العرب ... وغيرها. انظر ترجمته في: الإحاطة ٣/ ٤٣ – ٦٠، ونفح الطيب ٣/ ١٤١ – ١٨٦، والدرر الكامنة ٤/ ١٨٥ – ١٨٩، وبغية الوعاة ١٥/ ٢٨٠ – ٢٨٥، وطبقات المفسرين للداودي ٢/٢٨٧- ٢٩١.

[2] انظر: البحر المحيط ١/ ١٠.

## المبحث الأول

## التعقب العقدي

أثنى العلماء كثيرا على تفسير الزمخشري، بل اعتبروه نسيجَ وحدِه في تبيان الإعجاز البياني للقرآن الكريم، ولولا ما بثه من مذهب المعتزلة في ثناياه؛ لكان من أعظم كتب التفسير قاطبة ؛ ولذلك قال الذهبي: " فسر القرآن تفسيراً عظيماً جداً لولا ما فيه من نزعات الاعتزال، وهو أشمل ما وصل إلينا من تفاسير المعتزلة."[1]

وقال ابن تيمية: " وأما الزمخشري، فتفسيره مَحْشُوٌّ بالبدعة، وعلى طريقة المعتزلة من إنكار الصفات والرؤية والقول بِخَلْق القرآن، وأنكر أن الله مريدٌ للكائنات وخالق لأفعال العباد، وغير ذلك من أصول المعتزلة."[2]

ومن تعقبات أبي حيان العقدية على الزمخشري أنه كان مُسرَح الألفاظ في حق النبي ﷺ بما لا يليق. من ذلك مثلا ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَتَعْلَمَ

---

(1) التفسير والمفسرون ١/٢٧٧.

(2) مجموع الفتاوى ١٣ / ٢٠٨، وقد لخص شيخ الإسلام ابن تيمية أصول المعتزلة الخمسة فقال:" وأصولهم خمسة، يسمونها : التوحيد، والعدل، والمنزلة بين المنزلتين، وإنفاذ الوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ،لكن معنى التوحيد عندهم : يتضمن نفي الصفات ... ومعنى العدل عندهم : يتضمن التكذيب بالقَدَر، وهو خلق أفعال العباد وإرادة الكائنات والقدرة على شيء .... وأما المنزلة بين المنزلتين فهي عندهم : أن الفاسق لا يسمى مؤمنًا بوجه من الوجوه، كما لا يسمى كافرًا، فنزلوه بين منزلتين ، وإنفاذ الوعيد عندهم معناه : أن فُسَّاقَ الملة مخلدون في النار، لا يخرجون منها بشفاعة ولا غير ذلك، كما تقوله الخوارج ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يتضمن عندهم : جواز الخروج على الأئمة، وقتالهم بالسيف . وهذه الأصول حشا بها كتابه بعبارة لا يهتدي أكثر الناس إليها، ولا لمقاصده فيها، مع ما فيه من الأحاديث الموضوعة، ومن قلة النقل عن الصحابة والتابعين . انظر: مجموع الفتاوى ١٣/ ٢٠٨- ٢٠٩.

ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾ [1] قال أبو حيان: "ولقد تكلم عند تفسير قوله تعالى: ﴿ عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ ﴾ بكلام في حق الرسول ﷺ نزهت كتابي هذا أن أنقله فيه والله تعالى يعصمنا من الزلل في القول والعمل."[2]

قلت: حُقَّ لأبي حيان أن ينزه كتابه عما ذكره الزمخشري في حق الرسولﷺ حيث قال الزمخشري: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ ﴾ كناية عن الجناية، لأن العفو رادف لها. ومعناه: أخطأت وبئس ما فعلت. ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ ﴾ بيان لما كني عنه بالعفو. ومعناه: مالك أذنت لهم في القعود عن الغزو حين استأذنوك واعتلوا لك بعللهم، وهلا استأنيت بالإذن ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ﴾ من صدق في عذره ممن كذب فيه. [3]

وقد تعقب أحمد بن المنير الإسكندري على الزمخشري في تجاوزه في حقه ﷺ قائلا: ليس له أن يفسر هذه الآية بهذا التفسير وهو بين أحد أمرين: إما أن لا يكون هو المراد. وإما أن يكون هو المراد، ولكن قد أجل الله نبيه الكريم عن مخاطبته بصريح العتب، وخصوصا في حق المصطفى ﷺ فالزمخشري على كلا التقديرين ذاهلٌ عما يجب من حقه ﷺ. ولقد أحسن من قال في هذه الآية: إن من لطف الله تعالى بنبيه أن بدأه بالعفو قبل العتب، ولو قال له ابتداء:لم أذنت لهم؟ لتفطر قلبه عليه الصلاة والسلام، فمثل هذا الأدب يجب احتذاؤه في حق سيد البشر عليه أفضل الصلاة والسلام."[4]

---

[1] سورة التوبة آية/ ٤٣.

[2] البحر المحيط ٥/ ٧٨.

[3] الكشاف ١/ ٢٦١- ٢٦٢.

[4] الانتصاف في ما تضمنه الكشاف من الاعتزال ٢/ ٢٦١.

ومن ذلك أيضا ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُزَّمِّلُ ۝ قُمِ ٱلَّيۡلَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [1] قال أبو حيان: "وللزمخشري في كيفية نداء الله له بهذا الوصف كلام أضربت عن ذكره صفحا فلم أذكره في كتابي."[2] قال الزمخشري: ﴿ٱلۡمُزَّمِّلُ﴾ المتزمل وهو الذي تزمّل في ثيابه أي تلفف بها ... وهو الذي زمله غيره أو زمل نفسه، وكان رسول الله ﷺ نائما بالليل متزملا في قطيفة فنبه ونوديّ بما يهجن إليه الحالة التي كان عليها من التزمل في قطيفته واستعداده للاستثقال في النوم، كما يفعل من لا يهمهُ أمرٌ ولا يعنيه شأنٌ...فذمه بالاشتمال بكسائه وجعل ذلك خلاف الجلد والكيس، وأمر بأن يختار على الهجود التهجد وعلى التزمل التشمر والتخفف للعبادة والمجاهدة في الله."[3]

قلت: الحق مع أبي حيان أن لا يثبت هذه الأقوال في تفسيره، و أن يضرب صفحا عن كلام الزمخشري، وأن ينزه كتابه عن ذكره فيه بسبب نسبته للنبي ﷺ ما لا يليق به.

وكان الزمخشري قد ذكر عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ أَزۡوَٰجِكَۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾[4] ما لا يليق بمقام النبوة؛ فأعرض عن ذكره أيضا أبو حيان في تفسيره.[5]

ولقد تعقب العلماء على الزمخشري – عفا الله عنه– بسبب تجاوزه في حق النبي ﷺ ومن تعقباتهم ما ذكره أحمد بن المنير قال: " أما قوله الأول إن نداءه بذلك

---

[1] سورة المزمل آية/ ١-٢.

[2] البحر المحيط ٨/ ٣٦٠.

[3] انظر: الكشاف ٤/ ٦٣٦ــ ٦٣٧.

[4] سورة التحريم آية/ ١.

[5] انظر: البحر المحيط ٨/ ٢٨٩، وراجع ما ذكره الزمخشري في الكشاف ٤/٥٦٨.

تهجين للحالة التي ذكر أنه كان عليها واستشهاده بالآيات المذكورة فخطأ وسوء أدب. ومن اعتبر عادة خطاب الله تعالى له في الإكرام والاحترام علم بطلان ما تخيله الزمخشري؛ وقد قال العلماء: إنه لم يخاطب باسمه نداءً، وأن ذلك من خصائصه دون سائر الرسل إكراما له وتشريفا، ... فأنا أبرأ إلى الله من ذلك وأربأ به ﷺ ."[1]

ومن المسائل العقدية التي تواترت في النصوص من القرآن والسنة رؤية الله ﷻ يوم القيامة وهي أعلى مراتب النعيم في الجنة.

قال ابن كثير: " وقد ثبتت رؤية المؤمنين لله ﷻ في الدار الآخرة في الأحاديث الصحاح من طرق متواترة عند أئمة الحديث لا يمكن دفعها ولا منعها ... وهذا بحمد الله مجمع عليه بين الصحابة والتابعين وسلف هذه الأمة ، كما هو متفق عليه بين أئمة الإسلام، وهداة الأنام ."[2]

ومع وضوح أدلة المسألة في اعتقاد أهل السنة والجماعة، فإن بعض الفرق ومنهم المعتزلة حرّفوا الأدلة لموافقة مذهبهم في إنكار الرؤية في الآخرة وهذا ما نجده واضحا في تفسير الزمخشري؛ حيث تكلف في صرف الآيات المثبِتة للرؤية عن وجهها وهو ما دعا أبا حيان للتعقب عليه في هذه القضية، ومن الأمثلة على ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾ [3] قال أبو حيان: " ولما كان الزمخشري من المعتزلة ومذهبه أن تقديم المفعول يدل على الاختصاص قال هنا: "ومعلوم أنهم ينظرون إلى أشياء لا يحيط بها الحصر ولا تدخل تحت العدد في محشر يجتمع فيه الخلائق كلهم فإن

---

[1] الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال ٤/ ٦٣٦.

[2] تفسير القرآن العظيم ٤/ ٤٥٠.

[3] سورة القيامة آية/ ٢٢ – ٢٣.

المؤمنين نظارة ذلك اليوم لأنهم الآمنون الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون فاختصاصه بنظرهم إليه لو كان منظورا إليه محال؛ فوجب حمله على معنى يصح معه الاختصاص والذي يصح معه أن يكون من قول الناس: "أنا إلى فلان ناظر ما يصنع بي، تريد معنى التوقع والرجاء"[1] .

وكان ابن المنير شديدا مع الزمخشري عند تعليقه علي تفسيره فقال: "ما أقصر لسانه عند هذه الآية...، فلما فغرت فاه صنع في مصادمتها بالاستدلال على أنه لو كان المراد الرؤية لما انحصرت بتقديم المفعول؛ لأنها حينئذ غير منحصرة على تقدير رؤية الله تعالى، وما يعلم أن المتمتع برؤية جمال وجه الله تعالى لا يصرف عنه طرفه ولا يؤثر عليه غيره."[2]

ولم يكتفِ الزمخشري بصرف الآيات التي تدل دلالة بينة على رؤية الله ﷻ في عرصات القيامة، بل يستدل بآيات لا دلالة فيها على نفي الرؤية كاستدلاله بقوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴾[3] حيث قال: "وفي الكلام دليل على أن موسى عليه السلام رادَّهم وعرّفهم أن رؤية ما لا يجوز عليه أن يكون في جهة محال، وأن من استجاز على الله الرؤية فقد جعله من جملة الأقسام أو الأعراض، فرادّوه بعد بيان الحجة ووضوح البرهان، ولجوا فكانوا في الكفر كعبدة العجل؛ فسلط الله عليهم الصاعقة كما سلط على أولئك القتل تسوية بين الكفرين، ودلالة على عظمها بعظم المحنة."[4]

---

(1) الكشاف ٤/ ٦٦٣، وانظر: البحر المحيط ٨/ ٣٨٩.

(2) الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال ٤/ ٦٦٣.

(3) سورة البقرة آية/ ٥٥.

(4) الكشاف ١/ ١٦٩ – ١٧٠، وانظر: البحر المحيط ١/ ٢١١.

ثم يعقب أبو حيان على عدول الزمخشري بالآية الكريمة عن معناها وغرضها الذي سيقت له فيقول: "وقد استفاضت الأحاديث الصحيحة الثابتة في رؤية الله تعالى[1]، فوجب المصير إليها ... وليس في الآية ما يدل على ما ذهب إليه الزمخشري من استحالة الرؤية لكن عادته تحميل الألفاظ ما لا تدل عليه خصوصا ما يجر إلى مذهبه الاعتزالى نعوذ بالله من العصبية فيما لا ينبغي."[2]

ومن القضايا العقدية التي تعقب فيها أيضا أبو حيان على الزمخشري قضية تفضيل الملائكة على البشر بل حتى على أفضل البشر وهم الأنبياء، وقد نبه على ذلك في أكثر من موضع من تفسيره من ذلك مثلا ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : ﴿ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ ﴾[3] قال الزمخشري: ﴿ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ ﴾ أراد عدو لهم فجاء بالظاهر ليدل على أن الله إنما عاداهم لكفرهم، وأن عداوة

---

(1) من هذه الأحاديث: ما أخرجه البخاري في الجامع الصحيح :كتاب التفسير.باب وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قبل طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ٤/ ١٨٣٦ بإسناده من حديث جرير بن عبد الله قال: "كنا جُلُوسًا لَيْلَةً مع النبي صلى الله عليه وسلم فَنَظَرَ إلى الْقَمَرِ لَيْلَةَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ فقال إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كما تَرَوْنَ هذا لا تُضَامُونَ في رُؤْيَتِهِ فَإِنْ استطعتم أَنْ لا تُغْلَبُوا على صَلاةٍ قبل طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا ثُمَّ قَرَأَ "وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قبل طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ." ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلاةِ. بَاب فَضْلِ صَلاتَيْ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ وَالْمُحَافَظَةِ عَلَيْهِمَا ١/ ٤٣٩

- وأخرج البخاري أيضا في الجامع الصحيح : كِتَاب التَّوْحِيدِ . باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : (وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ) ٦/ ٢٧١٠ بسنده عن عبد الله بن قيس عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" جَنَّتَانِ من فِضَّةٍ آنِيَتُهُمَا وما فِيهِمَا وَجَنَّتَانِ من ذَهَبٍ آنِيَتُهُمَا وما فِيهِمَا وما بين الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إلى رَبِّهِمْ إلا رِدَاءُ الْكِبْرِ على وَجْهِهِ في جَنَّةِ عَدْنٍ."، وأخرجه مسلم في صحيحه : كِتَاب الإِيمَانِ. بَاب إِثْبَاتِ رُؤْيَةِ الْمُؤْمِنِينَ في الآخِرَةِ رَبَّهُمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ١/ ١٦٣.

(2) البحر المحيط ١/ ٢١١.

(3) سورة البقرة آية/ ٩٨.

الملائكة كفر، وإذا كانت عداوة الأنبياء كفرا فما بال الملائكة وهم أشرف، والمعنى من عاداهم عاداه الله، وعاقبه أشد العقاب."[1]

ويعقب أبو حيان على ما ذهب إليه الزمخشري فيقول: "وهذا مذهب المعتزلة يذهبون إلى أن الملائكة أفضل من بني آدم."[2]

وقد رد ابن المنير على الزمخشري فقال: "وهذا على مذهب المعتزلة في تفضيل الملائكة على الأنبياء وذهب أهل السنة والجماعة إلى أن الأنبياء أفضل من الملائكة، ولا شك في أن رسول الله ﷺ أفضل المخلوقات على الإطلاق ويدخل في ذلك الإنس والجن والملائكة."[3]

ومن أمثلة ذلك أيضا ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿ لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴾ [4]

قال أبو حيان: " قال ابن عطية: ﴿وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴾ زيادة في الحجة وتقريب من الأذهان أي ولا هؤلاء الذين هم في أعلى درجات المخلوقين لا يستنكفون عن ذلك فكيف من سواهم، وفي هذه الآية الدليل الواضح على أن الملائكة أفضل من الأنبياء."[5] وقال الزمخشري: فإن قلت: من أين دل قوله تعالى: ﴿وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴾ على أن المعنى ولا من فوقه قلت: من حيث إن علم المعاني لا يقتضي غير ذلك، وذلك أن الكلام إنما سيق لرد مذهب النصارى وغلوهم في رفع المسيح عن منزلة العبودية فوجب أن يقال لهم لن

---

(1) الكشاف ١/ ١٩٦.

(2) البحر المحيط ١/ ٣٢٢.

(3) انظر: الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال ١/١٩٦.

(4) سورة النساء آية/ ١٧٢.

(5) المحرر الوجيز ٢/ ١٤٠.

يترتفع عيسى عن العبودية ولا هو من أرفع منه درجة كأنه قيل: لن يستنكف الملائكة المقربون من العبودية فكيف بالمسيح، ويدل عليه دلالة ظاهرة بينة تخصيص المقربين لكونهم أرفع الملائكة درجة وأعلاهم منزلة." [1]

وتعقب أبو حيان على ما ذهب إليه كل من ابن عطية والزمخشري بقوله: "والتفضيل بين الأنبياء والملائكة إنما يكون بالسمع إذ نحن لا ندرك جهة التفضيل بالعقل، وأما الآية فقد يقال متى نُفِي شيء عن اثنين فلا يدل ذلك على أن الثاني أرفع من الأول، ولا أن ذلك من باب الترقي، فإذا قلت: لن يأنف فلان أن يسجد لله ولا عمرو فلا دلالة فيه على أن عمرًا أفضل من زيد، وإن سلمت ذلك فليست الآية من هذا القبيل؛ لأنه قابل مفردا بجمع ولم يقابل مفردا بفرد ولا جمعا بجمع، فقد يقال الجمع أفضل من المفرد، ولا يلزم من الآية تفضيل الجمع على الجمع ولا المفرد على المفرد، وإن سلمنا أن المعطوف في الآية أرفع من المعطوف عليه فيكون ذلك بحسب ما أُلقي في أذهان العرب وغيرهم من تعظيم الملك وترفيعه حتى أنهم ينفون البشرية عن الممدوح ويثبتون له الملكية ولا يدل تخيلهم ذلك على أنه في نفس الأمر أفضل وأعظم ثوابا، ومما ورد من ذلك على حسب ما ألقي في الأذهان قوله تعالى حكاية عن النسوة اللاتي فاجأهن حسن يوسف ﴿فَلَمَّا رَأَيْنَهُۥٓ أَكْبَرْنَهُۥ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَٰشَ لِلَّهِ مَا هَٰذَا بَشَرًا إِنْ هَٰذَآ إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ [2]

وقد رد ابن المنير رداً وافياً عند تعليقه على كلام الزمخشري موضحا أن هذه الآية هي عمدة المعتزلة في تفضيل الملائكة، مُبْطِلاً ما ذكر من هذا التفضيل. [3]

---

[1] البحر المحيط ٣/ ٤٠٢ــ٤٠٣، وانظر: الكشاف ٢/٦٢٩ – ٦٣٠.

[2] سورة يوسف آية/ ٣١، البحر المحيط ٣/ ٤٠٣ــ٤٠٤.

[3] ينظر تفصيل ذلك في الانتصاف ٢/٦٢٧ – ٦٢٩.

ومن الأمثلة على ذلك أيضا ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [1] حيث قال: "قال الزمخشري: ﴿عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا ﴾ هو ما سوى الملائكة وحسب بني آدم تفضيلا أن ترفع عليهم الملائكة وهم هم ومنزلتهم عند الله منزلتهم، والعجب من المجبرة[2] ( يقصد أهل السنة) كيف عكسوا في كل شيء وكابروا حتى جسَّرتهم عادة المكابرة على العظيمة التي هي تفضيل الإنسان على الملَك، ثم ذكر تشنيعا أقذع فيه يوقف عليه من كتابه."[3]

وقد رد عليه صاحب الانتصاف بما ملخصه أن حَمْل الكثير على الجميع في الآية الكريمة غير مستبعد ولا مستنكر، كما أنه ورد حمل القليل على العدم وقد اختاره الزمخشري عند قوله تعالى ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴾.[4] ثم ذكر أن المخلوق قسمان: بنو آدم أحدهما، وغيرهم من جميع المخلوقين القسم الآخر. ولا شك أن غيرهم أكثر منهم وإن لم يكونوا أكثر منهم كثيرا، فمعنى قوله:﴿وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا ﴾ [5] أي على غيرهم من جميع المخلوقين، وتلك الأغيار كثير بلا مراء، وذلك مرادف لقولك: وفضلناهم على جميع من عداهم ممن خلقنا." [6]

---

[1] سورة الإسراء آية/ ٧٠.

[2] يعرض بأهل السنة، والمجبرة هم القائلون إن الله خالق أفعال العباد وأقوالهم والعبد عندهم لا يفعل شيئا ولا قدرة له مؤثرة في الفعل. انظر: مجموع الفتاوى ٦/ ٣١٦.

[3] البحر المحيط ٦/ ٦٢، وانظر ما ذكره الزمخشري في الكشاف ٢/٦٣٦ـ٦٣٧.

[4] سورة البقرة آية/ ٨٨.

[5] سورة الإسراء آية/ ٧٠.

[6] انظر: الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال ٢/ ٦٣٦.

قلت: والأكثر مما سبق أنه يفضل جبريل عليه السلام على محمد ﷺ قال الزمخشري عند تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ۞ ذِى قُوَّةٍ عِندَ ذِى ٱلْعَرْشِ مَكِينٍ ۞ مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ ۞ وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ ﴾[1] "وناهيك بهذا دليلا على جلالة مكان جبريل عليه السلام وفضله على الملائكة، ومباينة منزلته لمنزلة أفضل الإنس محمد ﷺ إذا وازنت بين الذكرين حين قرن بينهما، وقايست بين قوله: ﴿ إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ۞ ذِى قُوَّةٍ عِندَ ذِى ٱلْعَرْشِ مَكِينٍ ۞ مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ ﴾ وبين قوله: ﴿ وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ ﴾[2]

وأطال ابن المنير في الرد على الزمخشري مبينا أنه اتبع هواه في تمهيد أصول مذهبه المعتزلي في تفضيل جبريل عليه السلام على النبي ﷺ موضحاً أنّ ما من نعت نُعت به جبريل عليه السلام إلا وللنبي ﷺ مثله؛ حيث نُعت النبي ﷺ بأنه رسول كريم في قوله تعالى

﴿ إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾[3] ، وأما وصف جبريل بأنه ذي قوة فلا مراء في فضل قوته على قوة البشر، وليس هذا محل الخلاف، وقد ثبت طاعة الملائكة أيضا للنبي ﷺ ، وذَكَرَ الدليل بقول الملك له ﷺ " إن أمرتني أن أطبق عليهم الأخشبين فعلت"[4]، وأعظم من ذلك وأشرف مقامه المحمود في الشفاعة الكبرى يوم لا يتقدمه أحد.[1]

---

(1) سورة التكوير آية/ ١٩ــ٢٢.

(2) الكشاف ٤/ ٧١٣.

(3) سورة الحاقة آية/ ٤٠.

(4) جزء من حديث أخرجه البخاري في الجامع الصحيح(بشرح فتح الباري): كتاب بدء الخلق. باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ٣/١١٨ قال:" حدثنا عبد الله بن يُوسُف أخبرنا ابن وَهْب قال أخبرني يُونُسُ عن بن شِهَاب قال حدثني عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النبي ﷺ حَدَّثَتْهُ أنها قالت لِلنَّبِيِّ ﷺ هل أتى عَلَيْكَ يَوْمٌ كان أَشَدَّ من يَوْمِ أُحُدٍ؟ قال: لقد لَقِيتُ من قَوْمِك

وبعد هذا السرد نجد أن الزمخشري حاول بكل ما أُوتي من حسن البيان وجمال العبارة أن يُروِّج لمذهبه الاعتزالي، ويطوع التفسير حتى يتمشى مع مذهبه، وجاءت ردود أبي حيان على هذه المزاعم الاعتزالية والتجاوزات العقدية موفقة ومتوافقة مع ما ذهب إليه جمهور المفسرين، ومع عقيدة أهل السنة والجماعة.

---

ما لَقِيتُ، وكان أَشَدَّ ما لَقِيتُ منهم يوم الْعَقَبَةِ إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي على ابن عبد يا ليل بن عبد كلال فلم يُجِبْنِي إلى ما أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وأنا مَهْمُومٌ على وَجْهِي فلم أَسْتَفِقْ إلا وأنا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فإذا أنا بِسَحَابَةٍ قد أَظَلَّتْنِي فَنَظَرْتُ فإذا فيها جِبْرِيلُ فَنَادَانِي فقال: إِنَّ اللَّهَ قد سمع قَوْلَ قَوْمِكَ لك، وما رَدُّوا عَلَيْكَ، وقد بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قال يا محمد: فقال ذلك فِيمَا شِئْتَ إن شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عليهم الأَخْشَبَيْنِ فقال النبي ﷺ بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ من أَصْلَابِهِمْ من يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لا يُشْرِكُ بِهِ شيئا."

- وأخرجه مسلم في صحيحه ( بشرح النووي) : كتاب اللقطة . باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين ٣ / ١٤٢٠.

(١) انظر تفصيل ذلك في: الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال ٤/٧١٢.

## المبحث الثاني

## تعقبات أبي حيان الأندلسي على الزمخشري في القراءات القرآنية

القرآن هو الوحي المنزل على محمد ﷺ للبيان والإعجاز،والقراءات القرآنية هي اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في الحروف أو كيفيتها من تخفيف وتشديد وغيرها.[1]

واشترط العلماء للقراءة الصحيحة شروطا ثلاثة:

الأول: موافقة اللغة العربية، ولو بوجه.

الثاني: موافقة أحد المصاحف العثمانية، ولو احتمالا.

الثالث: أن يصح سندها.[2]

وقد جمع ابن الجزري هذه الشروط بقوله:

فَكُلُّ مَا وَافَقَ وَجْهَ نَحْوٍ وَكَانَ لِلرَّسْمِ احْتِمَالاً يَحْوِي

وَصَحَّ إِسْنَادًا هُوَ القُرْآنُ فَهَذِهِ الثَّلاثَةُ الأَرْكَانُ

وحيثما يَخْتَلُّ رُكْنٌ أَثْبِتِ شُذُوذَهُ لو أَنَّهُ في السَّبْعَةِ [3]

وقال ابن الجزري: "بعد ذكر الشروط السابقة بيَّن أن هذه هي "القراءة الصحيحة" التي لا يجوز ردها، ولا يحل إنكارها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن سواء كانت عن الأئمة السبعة أم العشرة أم غيرهم من الأئمة المقبولين، ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أُطلق عليها ضعيفة أو

---

[1] انظر: البرهان في علوم القرآن١/ ٣١٨.

[2] انظر: الكافي في القراءات السبع ص/ ١٠ــ١١.

[3] طيبة النشر في القراءات العشر ص/ ٣٢.

شاذة أو باطلة سواء كانت عن السبعة أم عمن هو أكبر منهم هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف."[1]

والقراءة سنة متبعة يجب قبولها والمصير إليها كما روي عن زيد بن ثابت.[2]

ويؤكد أبو حيان على أن القراءة رواية وليست عقلية، وأن الطعن فيها غير جائز، بل إن إنكارها يقترب من الردة، ذكر ذلك عند تعقيبه على من أنكر قراءة "ليكة" في قوله تعالى: ﴿ كَذَّبَ أَصْحَٰبُ لْـَٔيْكَةِ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾ [3] ومنهم الزمخشري، قال أبو حيان: " قرأ الحرميان[4] وابن عامر[1] "ليكة " هنا ( أي في

---

(1) النشر في القراءات العشر ١/ ٩.

(2) أخرج سعيد بن منصور في سننه٢/٢٦٠ قال: نا عبد الرحمن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت قال: " القراءة سنة متبعة " ، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٣٣/٥، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٨٥/٢ ،ثم قال: وإنما أراد – والله أعلم – أن اتبّاع من قبلنا في الحروف ، وفي القراءات سنة متبعة لا يجوز مخالفة المصحف الذي هو إمام، ولا مخالفة القراءات التي هي مشهورة ، وإن كان غير ذلك سائغا في اللغة أو أظهر منها.وأخرجه في شعب الإيمان ٥٤٨/٢، وأخرجه – أيضا – في معرفة السنن والآثار٢٠٩/٢.

– وأخرج الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي والسامع ١٩٦/٢ قال: أنا علي بن أحمد بن عمر المقرئ أنا أبو طاهر عبد الواحد بن عمر بن محمد بن أبي هاشم نا أحمد بن سعيد نا علي بن قطرب عن أبيه أنه قال: " القراءة سنة متبعة لا تُقرأ إلا بما أثر عن العلماء ولا تُقرأ بما يجوز في العربية دون الأثر. "

(3) سورة الشعراء آية / ١٧٦.

(4) هما الإمامان ابن كثير ونافع ، والحرميان نسبة إلى الحرمين المكي والمدني ، والإمام ابن كثير هو أبو معبد وقيل أبو سعيد عبد الله بن كثير بن عمرو بن عبد الله بن هرمز المكي إمام الناس في الإقراء بمكة ،ولد سنة خمس وأربعين، وكان فصيحا بليغا، لقي بعض الصحابة، ومات سنة مائة وعشرين.انظر:وفيات الأعيان ٤١/٣، والعبر في خبر من غبر ١/ ١١٦، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب ٨٩/٢ ــ ٩٠. والإمام نافع هو أبو رويم نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي المدني، ولد في حدود سنة سبعين، انتهت إليه رئاسة الإقراء بالمدينة، توفي سنة تسع وستين ومائة. انظر: وفيات الأعيان ٥/ ٣٦٨ – ٣٦٩ ، والعبر في خبر من غبر ١/ ١٩٨، وشذرات الذهب ٢/ ٣١٢ ــ٣١٣.

الشعراء)، وفي ص بغير لام [٢] ممنوع الصرف، وقرأ في السبعة "الأيكة" بـلام التعريف."[٣]

ثم ذكر أبو حيان الذين طعنوا في قراءة "ليكة" مثل أبي علي الفارسي والنحاس [٤] وتبعهم الزمخشري . فقال:"ووهموا القراء، وقالوا: حملهم على ذلك كون الذي كتب في هذين الموضعين على اللفظ في مَن نقَل حركة الهمزة إلى اللام وأسقط الهمزة فتوهم أن اللام من بنية الكلمة، ففتح الياء وكان الصواب أن يجيز، ثم مادة "ل ي ك" لم يوجد منها تركيب فهي مادة مهملة كما أهملوا مادة "خ ذ ج" منقوطة".[٥]

ويعقب أبو حيان على الطعن في هذه القراءة المتواترة فيقول: "وهذه نزعة اعتزالية يعتقدون أن بعض القراءة بالرأي لا بالرواية، وهذه قراءة متواترة لا يمكن الطعن فيها، ويقرب إنكارها من الردة والعياذ بالله، أما نافع: فقرأ على سبعين من التابعين وهم عرب فصحاء، ثم هي قراءة أهل المدينة قاطبة. وأما ابن كثير: فقرأ على سادة التابعين ممن كان بمكة كمجاهد وغيره، وقد قرأ عليه إمام البصرة أبو عمرو بن العلاء وسأله بعض العلماء أقرأت على ابن كثير بعد ما ختمت على مجاهد، وكان ابن كثير أعلم من مجاهد باللغة، قال أبو عمرو: ولم يكن بين القراءتين كبير يعني خلافا. وأما ابن عامر: فهو إمام أهل الشام

---

[١] هو إمام أهل الشام قاضي دمشق ابن عامر أبو عمران عبد الله بن عامر اليحصبي ولد سنة إحدى وستين وتوفي سنة ثمان عشرة ومائة. انظر العبر في خبر من غبر ١/١١٤، وشذرات الذهب ٢/ ٨٥.

[٢] أي بغير لام التعريف ( أل المعرِّفة)، وانظر: سورة ص آية / ١٣.

[٣] البحر المحيط ٧ / ٣٧.

[٤] انظر: الحجة للقراء السبعة ٥/ ٣٦٧ـ٣٦٨، ومعاني القرآن للنحاس ٤/ ٣٦.

[٥] البحر المحيط ٧ /٣٧ .

وهو عربي قُح قد سبق اللحن أخذ عن عثمان وعن أبي الدرداء وغيرهما، وهذه أمصار ثلاثة اجتمعت على هذه القراءة الحرمان مكة والمدينة والشام." [1]

وقد أكد أبو حيان على أن القراءة رواية وليست دراية، وأنها سنة يجب اتباعها عند تفسير قوله تعالى: ﴿ يَرَوْا إِلَىٰ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِن نَّشَأْ نَخْسِفْ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطْ عَلَيْهِمْ كِسَفًا مِّنَ السَّمَاءِ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ ﴾[2] حيث قال: "قال الزمخشري: وقرأ الكسائي [3]نخسف بهم بالإدغام [4] وليست بالقوية [5]، ويعقب أبو حيان على تعقب الزمخشري على القراءة بأنها ليست بالقوية فيقول: "والقراءة سنة متبعة ويوجد فيها الفصيح والأفصح، وكل ذلك من تيسيره تعالى القرآن للذكر فلا التفات لقول الزمخشري".[6]

وقد تعقب أبو حيان كثيراً على الزمخشري بسبب طعنه في القراءات الصحيحة المتواترة، وكذلك بسبب اتهامه للقراء أهل الأداء ونقلة كتاب الله عز وجل بل وتجاوزه أحياناً معهم، من الأمثلة على ذلك ماذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ﴾ [7] قال أبو حيان: "وما ذهب إليه أهل البصرة وتبعهم فيه الزمخشري وابن عطية من امتناع العطف على الضمير المجرور إلا بإعادة الجار ... غير صحيح، بل الصحيح مذهب الكوفيين في ذلك

---

[1] البحر المحيط ٧ / ٣٧ ــ ٣٨ .

[2] سورة سبأ آية / ٩ .

[3] هو أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله بن تميم بن فيروز الكسائي الكوفي ،كان إمام الناس في القراءة في زمانه، وكان أعلمهم بالنحو ولغة العرب، وهو مؤدب الرشيد وولده الأمين ، مات سنة مائة وتسع وثمانين. انظر: وفيات الأعيان ٢/ ٢٩٥ – ٢٩٦، والعبر في خبر من غبر ١/٢٣٤، وشذرات الذهب ٢/ ٤٠٧-٤٠٨.

[4] قال ابن مجاهد في السبعة في القراءات ١/ ٥٢٧: وأدغم الكسائي وحده الفاء في الباء.

[5] الكشاف ٣/ ٥٨٠.

[6] البحر المحيط ٧/ ٢٦١ .

[7] سورة النساء آية /١.

وأنه يجوز" [1]، وكان الزمخشري قد علّق على قراءة الجر في قوله تعالى: ﴿وَالأَرحامِ﴾ بقوله: "والجر على عطف الظاهر على المضمر وليس بسديد؛ لأن الضمير المتصل متصل كاسمه، والجار والمجرور كشيء واحد ... وقد تمحل لصحة هذه القراءة بأنها على تقدير تكرير الجار، ونظيرها:

فاذهب فما بك والأيامِ من عجبِ [2]

وهي قراءة حمزة الزيات.[3]

وجاء ردُّ أبي حيان على الزمخشري بسبب طعنه في هذه القراءة وافيا حيث قال:" الزمخشري كثيراً ما يطعن في نقل القراء وقراءتهم ، وحمزة رضي الله عنه : أخذ القرآن عن ميمون بن مهران الأعمش ، وحمدان بن أعين ، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وجعفر بن محمد الصادق ، ولم يقرأ حمزة حرفاً من كتاب الله إلا بأثر . وكان حمزة صالحاً ورعاً ثقةً في الحديث ، وهو من الطبقة الثالثة ، ولد سنة ثمانين وأحكم القراءة وله خمس عشرة سنة ، وأم الناس سنة مائة ، وعرض عليه القرآن من نظرائه جماعة منهم : سفيان الثوري ، والحسن بن صالح . ومن تلاميذه جماعة منهم إمام الكوفة في القراءة والعربية أبو الحسن الكسائي ، وقال الثوري وأبو حنيفة ويحيى بن آدم : غلب حمزة الناس على القرآن والفرائض. ثم يبرر أبو حيان سبب تطويله في ذكر المكانة العلمية للإمام حمزة بقوله: وإنما ذكرت هذا وأطلت فيه؛ لئلا يطلع

---

[1] البحر المحيط ٣/١٥٨ ــ١٥٩.

[2] هو عجز بيت صدره: فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا. قال الشيخ/ محمد محي الدين عبد الحميد: البيت من شواهد سيبويه التي لم يعزها أحد لقائل. انظر: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ٢/٢٤٠.

[3] انظر: الكشاف ١ /٤٩٢ ، وانظر السبعة في القراءات١/٢٢٦، وحمزة الزيات هو: أبو عمارة حمزة بن حبيب بن عمارة الكوفي الزيات ، ولد سنة ثمانين، وكان رأسا في القرآن والفرائض قدوة في الورع،مات سنة مائة وست وخمسين. انظر: وفيات الأعيان ٢/٢١٦، والعبر في خبر من غبر ١/ ١٧٤، وشذرات الذهب ٢/٢٥٥.

غمر[1] على كلام الزمخشري وابن عطية في هذه القراءة فيسيء ظناً بها؛ فيقارب أن يقع في الكفر بالطعن في ذلك . ولسنا متعبدين بقول نحاة البصرة ولا غيرهم ممن خالفهم ، فكم حكم ثبت بنقل الكوفيين من كلام العرب لم ينقله البصريون ، وكم حكم ثبت بنقل البصريين لم ينقله الكوفيون ، وإنما يعرف ذلك من له استبحار في علم العربية ، لا أصحاب الكنانيس المشتغلون بضروب من العلوم الآخذون عن الصحف دون الشيوخ ".[2]

وكان أبو حيان قد أطال الاحتجاج في القضية السابقة عند تفسير قوله تعالى:﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [3]حيث قال: ومن ادَّعى اللحن فيها أو الغلط على حمزة فقد كذب"[4] وقد ساق كثيراً من الأدلة الشعرية والآيات القرآنية التي تدل على جواز إعادة الجار وكذلك جواز عدم إعادته.[5]

قلت: وقد سار الزمخشري خلف من رد هذه القراءة المتواترة مثل المبرد والفارسي: قال المبرد: وقرأ حمزة " الذي تساءلون به والأرحامِ" وهذا مما لا يجوز عندنا إلا أن يضطر إليه شاعر. [6] ، وقال أبو علي الفارسي: وأما من جر "الأرحامِ" فإنه عطف على الضمير المجرور بالباء، وهذا ضعيف في القياس

---

[1] قال ابن فارس: ( غمر) الغين والميم والراء أصل صحيح يدل على التغطية والستر في بعض الشدة. انظر: مقاييس اللغة ٣١٦/٤، ورجل غُمْرٌ أي : لم تحنكه التجارب. انظر: لسان العرب ٢٩/٥، والمصباح المنير ٤٥٣/٢.

[2] البحر المحيط ٣ / ١٥٩ .

[3] سورة البقرة آية / ٢١٧.

[4] البحر المحيط ٢/ ١٤٧.

[5] انظر البحر المحيط ٢/ ١٤٨.

[6] الكامل ٩٣١/٢.

وقليل في الاستعمال، وما كان كذلك فترك الأخذ به أحسن.[1] وقال الزجاج: "فأما الجر في (الأرحامِ) فخطأ في العربية لا يجوز إلا في اضطرار شعرٍ." [2]

وقد أجاز العطف على الضمير المجرور بعد إعادة الجار ابن مالك حيث قال في الألفية:

وَعَوْدُ خَافِضٍ لدَى عَطْفٍ عَلَى ضَمِيرِ خَفْضٍ لازِمٍ قد جُعِلاَ

وَلَيْسَ عندي لازِمًا إِذْ قَدْ أَتَى في النَّظْمِ وَالنَّثْرِ مُثْبَتَا [3]

وأجازه أيضا ابن هشام قال: "ومثال العطف على الضمير المخفوض بعد إعادة الخافض قوله تعالى: ﴿ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ﴾ [4] و﴿ قُلِ اللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ ﴾[5] و﴿ وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفُلْكِ تُحْمَلُونَ ﴾ [6] ، ولا يجب ذلك خلافا لأكثر البصريين ؛ بدليل قراءة حمزة رحمه الله ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ﴾ بخفض الأرحام."[7]

وقد أجاد فخر الدين الرازي في الرد على من أنكر هذه القراءة المتواترة فبعد أن أورد حجج المنكرين لهذه القراءة قال: "واعلم أن هذه الوجوه ليست وجوها قوية في دفع الروايات الواردة في اللغات؛ وذلك لأن حمزة أحد القراء السبعة، والظاهر أنه لم يأتي بهذه القراءة من عند نفسه، بل رواها عن رسول الله

---

[1] الحجة للقراء السبعة ٣/ ١٢١.

[2] معاني القرآن وإعرابه ٢/٦.

[3] ألفية ابن مالك ص ٤١.

[4] سورة فصلت آية/ ١١.

[5] سورة الأنعام آية/ ٦٤.

[6] سورة المؤمنون آية/ ٢٢.

[7] شرح شذور الذهب ١/ ٥٣٨.

ﷺ وذلك يوجب القطع بصحة هذه اللغة، والقياس يتضاءل عند السماع لا سيما بمثل هذه الأقيسة التي هي أوهن من بيت العنكبوت."[1]

ومن أمثلة ذلك أيضا عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ إِنَّهُمۡ لَآ أَيۡمَٰنَ لَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ ﴾[2]

قال أبو حيان:"قرأ الحرميان وأبو عمرو[3] بإبدال الهمزة الثانية ياء، وروي عن نافع مد الهمزة، وقرأ باقي السبعة وابن أبي رويس عن نافع بهمزتين وأدخل هشام بينهما ألفاً [4]، وأصله "أأممة" على وزن أفعلة جمع إمام أدغموا الميم في الميم فنقلت حركتها إلى الهمزة قبلها" [5]

وبعد أن ذكر أبو حيان القراءات الواردة في كلمة ﴿أَئِمَّةَ﴾ ذكر رد الزمخشري لقراءة الحرميين وأبي عمرو، بل واتهامه لهما باللحن والتحريف فقال: "قال الزمخشري: فإن قلت كيف يكون لفظ ﴿ٱلۡأَرۡضِ غُمۡرَانَكَ﴾ ؟ قلت: همزة بعدها همزة بين بين، أي بين مخرج الهمزة والياء، وتحقيق الهمزتين قراءة مشهورة، وإن لم تكن مقبولة عند البصريين. وأما التصريح بالياء فليس بقراءة ولا يجوز أن تكون قراءة، ومن صرح بها فهو لاحن محرف."[6]

ويعقب أبو حيان على ما ذهب إليه الزمخشري من اتهام القراء ــ الذين ائتمنتهم هذه الأمة على رواية كتاب الله ﷻ ــ باللحن والتحريف متعجبا مما قاله

---

[1] انظر: مفاتيح الغيب ٩/ ١٧٠.

[2] سورة التوبة آية /١٢.

[3] هو أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن العريان بن عبد الله المازني البصري كان من أعلم الناس بالقرآن والعربية، ولد سنة ثمان وستين بمكة، ومات بالكوفة سنة مائة وأربع وخمسين. انظر: وفيات الأعيان٣/ ٤٦٦ – ٤٦٨، والعبر في خبر من غبر ١/ ١٧١-١٧٢، وشذرات الذهب ٢/ ٢٤٨-٢٥١.

[4] انظر: السبعة في القراءات ٣١٢/١.

[5] البحر المحيط ٥/ ١٥.

[6] البحر المحيط ٥/١٥، وانظر الكشاف ٢٣٨/٢ ــ ٢٣٩.

فيقول: "وذلك دأبه في تلحين المقرئين، وكيف يكون ذلك لحنا وقد قرأ بـه رأس البصريين النحاة أبو عمرو بن العلاء، وقارئ مكة ابن كثيـر، وقـارئ مدينـة رسول الله ﷺ نافع."[1]

وهناك مواضع أخرى كثيرة استدرك فيها أبو حيان على الزمخـشري؛ بسبب تلحينه القراءَ وطعنه على قراءاتهم المتواترة التي تلقتها الأمة بالقبول.[2]

وكما تعقب أبو حيان على الزمخشري في طعنه في لقراء وتلحينه لهـم، تعقب عليه – أيضا – في توجيهه للقراءات القرآنية مبيناً أنه يكون في بعـض الأحيان توجيها غير صحيح من أمثلة ذلك ما ذكره عند تفـسير قولـه تعـالى: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [3] حيث أورد ذِكْرَ الزمخشري لقراءة ابن عباس وتخريجه لها قائلا: "قال الزمخـشري: وقرأ ابن عباس "وكتابه"[4] يريد القرآن، أو الجنس، وعنده الكتـاب أكثـر مـن الكتب، فإن قلت: كيف يكون الواحد أكثر من الجمع؟ قلت: لأنه إذا أريد بالواحد الجنس، والجنسية قائمة في وحدان الجنس كلها لم يخرج منه شيء، وأما الجمع فلا يدخل تحته إلا ما فيه الجنسية من الجموع "[5]

ثم يعقب أبو حيان على تخريج الزمخشري لقراءة ابن عباس التي يؤكد فيها على أن الواحد المراد به الجنس يكون أكثر من الجمع بقوله: "ولـيس كمـا

---

[1] البحر المحيط ٥/ ١٥.

[2] انظر في ذلك مثلا: البحر المحيط ١/٤٧ ــ ٤٨، ١٥٢ ، ٣٨٦ ــ ٣٨٧ ، ٢/ ٢١٥ ، ٣٦١ ــ ٣٦٣ ، ٤/ ٢٢٩ ــ ٢٣٠، ٥/ ٢١٧ ، ٣١٤.

[3] سورة البقرة آية/ ٢٨٥.

[4] هي قراءة حمزة والكسائي. انظر: السبعة في القراءات ١/١٩٥.

[5] البحر المحيط ٢/ ٣٦٥، وانظر: الكشاف ٢/ ٣٥٨.

ذكر؛ لأن الجمع إذا أضيف أو دخلته الألف واللام الجنسية صار عاماً، ودلالة العام دلالة على كل فرد، فلو قال: أعتقت عبيدي يشمل ذلك كل عبد عبد، ودلالة الجمع أظهر في العموم من الواحد سواء كانت فيه الألف واللام أم الإضافة، بل لا يذهب إلى العموم في الواحد إلا بقرينة لفظية كأن يستثنى منه أو يوصف بالجمع نحو ﴿وَٱلْعَصْرِ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [1]، وأهلك الناس الدينار الصفر، والدرهم البيض، أو قرينة معنوية نحو: نية المؤمن أبلغ من عمله، وأقصى حاله أن يكون مثل الجمع العام إذا أريد به العموم." [2]

ومن ذلك أيضا ما ذكره عند تفسير قوله تعالى:﴿ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ قَدْ أَنجَيْنَٰكُم مِّنْ عَدُوِّكُمْ وَوَٰعَدْنَٰكُمْ جَانِبَ ٱلطُّورِ ٱلْأَيْمَنَ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ ﴾ [3]قال أبوحيان: قرئ ﴿ٱلْأَيْمَنِ﴾[4] قال الزمخشري: بالجر على الجوار نحو: حجر ضب خرب [5] ثم يعقب على توجيه الزمخشري لهذه القراءة فيقول: "وهذا من الشذوذ والقلة بحيث ينبغي أن لا تخرج القراءة عليه، والصحيح أنه نعت للطور بما فيه من اليمن، وإما لكونه عن يمين من يستقبل الجبل[6]

ووافق ابنُ سيده أبَا حيان فقال: "وهذا من الشذوذ والقلة بحيث ينبغي ألا تخرج القراءة عليه.[7]

---

[1] سورة العصر آية / ١ــ ٣، أقول: ومنه ــ أيضا ــ قوله تعالى: ﴿أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ﴾ سورة النور آية/ ٣١.

[2] البحر المحيط ٢/ ٣٦٥.

[3] سورة طه آية/ ٨٠.

[4] لم أعثر على قراءة الجر في كتب القراءات، لكن ألمح الآلوسي إلى أنها قراءة شاذة . انظر: روح المعاني ١٦/ ٢٣٩.

[5] البحر المحيط ٦/٢٦٥، وانظر: الكشاف ٣/٨٠.

[6] البحر المحيط ٦/٢٦٥.

[7] انظر: إعراب القرآن لابن سيدة ٦/ ٣٠٢.

وهكذا بدا الزمخشري في تعامله مع القراءات القرآنية المتواترة ليس على أنها سنة متبعة بل أطلق لعقله فيها العنان يصول ويجول، ولا غرو في ذلك حيث إنه مؤمن بالعقل مقدس له، بل هو عنده يسبق السنة والإجماع والقياس، وهو قد أشار إلى ذلك عند تفسير آخر سورة يوسف قال: ﴿ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ ﴾[1] يحتاج إليه في الدين؛ لأنه القانون الذي يستند إليه السنة والإجماع والقياس بعد أدلة العقل.[2] فهذه مرتبة العقل عند المعتزلة ومنهم الزمخشري.

[1] سورة يوسف آية/ ١١١.

[2] الكشاف ٢/ ٤٨١.

## المبحث الثالث

## تعقبات أبي حيان الأندلسيّ علي الزمخشري بعض في قضايا التفسير

لقد تعقب أبو حيان كثيرا على الزمخشري في القضايا التفسيرية المختلفة، حيث تعقب عليه في استنباطه للمناسبات القرآنية، وكذلك في قضية الوقف والابتداء،كما تعقب عليه – أيضا – فيما يعود عليه الضمير ، وفي العموم والخصوص، وكذلك تحميله لألفاظ القرآن الكريم ما لا تحتمل .... وغيرها من القضايا التي أحاول الوقوف عليها من خلال النقاط التالية:

١ــ تعقبه عليه في استنباطه للمناسبات القرآنية:

اهتم كثير من المفسرين بذكر المناسبات القرآنية [١] بين آيات القرآن وسوره، وقد عني كل من الزمخشري وأبي حيان عناية خاصة باستخراج المناسبات القرآنية، يلحظ ذلك من يقرأ مقدمة كل تفسير من التفسيرين، قال أبو حيان:" ثم أشرع في تفسير الآية ذاكرا سبب نزولها إذا كان لها سبب ، ونسخها، ومناسبتها وارتباطها بما قبلها ... " [٢]، وذكر الزمخشري أن الذي يُقدِم على تفسير كتاب الله عز وجل لابد أن يتسلح بمجموعة من العلوم، وذكر منها: أن يكون "قد علم كيف يُرتَّب الكلام ويُؤَلَّف، وكيف يُنْظَم ويُرصَف " [٣]

ومن تعقبات أبي حيان على الزمخشري في استنباطه للمناسبات القرآنية ما ساقه عند تفسير قوله سبحانه وتعالى:﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا

---

[١] علم المناسبات القرآنية هو العلم الذي يبحث في ترتيب آيات القرآن الكريم وسوره، وفائدته جعل أجزاء الكلام بعضها آخذا بأعناق بعض؛ فيقوى بذلك الارتباط،ويصير التأليف حاله حال البناء المحكم المتلائم الأجزاء. انظر: البرهان في علوم القرآن ٣٦/١، والإتقان في علوم القرآن ص ٦٩٥.

[٢] البحر المحيط ٤/١.

[٣] الكشاف ٤٣/١.

تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ ﴾ [1] حيث أورد تفسير الزمخشري وابن عطية لقوله تعالى ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ ﴾[2] قال الزمخشري: والوجه أن يكون خطابا للناس أي لا يوجد بينكم عضل؛لأنه إذا وجد بينهم وهم راضون كانوا في حكم العاضلين [3] وصدّر بما يقارب هذا المعنى كلامه ابن عطية فقال: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ الآية خطاب للمؤمنين الذين هم الأزواج ومنهم الأولياء؛ لأنهم المراد في تعضلوهن.[4]

ويعقب أبو حيان على هذا التوجيه بأن المراد في الآية ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ الأولياء بقوله: وهذا التوجيه يؤول إلى أن الخطاب في طلقتم للأزواج، وفي فلا تعضلوهن للأولياء وقد بين ما فيه من تنافر.[5]، وكان أبو حيان قد ذكر سببين لنزول هذه الآية الكريمة حيث قال: قال ابن عباس والزهري والضحاك: نزلت في كل من منع امرأة من نسائه عن النكاح بغيره إذا طلقها، وقيل نزلت في ابنة عم جابر بن عبد الله طلقها زوجها وانقضت عدتها فأراد رجعتها، فأتى جابر وقال: طلقت ابنة عمنا ثم تريد أن تنكحها، وكانت المرأة تريد زوجها فنزلت [6]، وقيل: في معقل بن يسار وأخته جمل وزوجها أبي الوليد عاصم بن عدي بن العجلان جرى لهم ما جرى لجابر في قصته .ذكر معناه البخاري [7]

---

[1] سورة البقرة آية / ٢٣٢.

[2] سورة البقرة آية/٢٣٢.

[3] الكشاف ٣٠٦/١.

[4] المحرر الوجيز ٣١٠/١.

[5] البحر المحيط ٢١٠/٢.

[6] ذكر السيوطي هذا السبب في لباب النقول ص٤٧.

[7] البحر المحيط ٢٠٩/٢، وهذا السبب ذكره الواحدي في أسباب النزول ص٧١، والسيوطي في لباب النقول ص ٤٦ ــ ٤٧، ثم قال: وهو الأصح الأقوى.

ويتعجب الباحث هنا من أبي حيان؛ لأنه بعد أن ذكر السبب الثاني وذكر أنه مخرَّج عند البخاري استبعد هذا السبب الصحيح؛ طلبا للمناسبة القرآنية، ولما يقتضيه السياق من وجهة نظره، فقال: "فعلى السبب الأول يكون المخاطبون هم الأزواج، وعلى السبب الثاني الأولياء، وفيه بُعْدٌ؛ لأن نسبة الطلاق إليهم هو مجاز بعيد، وهو أن يكون الأولياء قد تسببوا في الطلاق حتى وقع فنسب إليهمُ الطلاق بهذا الاعتبار، ويبعد جدًا أن يكون الخطاب في ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ﴾ للأزواج، وفي ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ للأولياء؛ لتنافي التخاطب، ولتنافر الشرط والجزاء" [1]

ثم يؤكد أبوحيان على أن المخاطبين في الآية الكريمة هم الأزواج وليس الأولياء؛ لأن هذا هو ما تقتضيه المناسبة القرآنية، فيقول: " فالأولى، والذي يناسبه سياق الكلام، أن الخطاب في الشرط والجزاء للأزواج؛ لأن الخطاب من أول الآيات هو مع الأزواج، ولم يجر للأولياء ذكر؛ ولأن الآية قبل هذه خطاب مع الأزواج في كيفية معاملة النساء قبل انقضاء العدة، وهذه الآية خطاب لهم في

---

- والحديث أخرجه البخاري مختصرا في الجامع الصحيح ( بشرح فتح الباري) ٤/١٦٤٥ :كتاب التفسير. باب" وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن" .

وأخرجه البخاري ــ أيضا ــ كاملا٥/٢٠٤٠: كتاب النكاح . باب من قال لا نكاح إلا بولي ، قال: حدثنا أحمد بن أبي عمرو وقال حدثني أبي قال حدثني إبراهيم عن يونس عن الحسن قال:" فلا تعضلوهن" قال حدثني بن يسار أنها نزلت فيه قال: زوجت أختا لي من رجل فطلقها حتى إذا انقضت عدتها جاء يخطبها فقلت له: زوجتك وأفرشتك فطلقتها، ثم جئت تخطبها لا والله لا تعود إليك أبدا، وكان رجلا لا بأس به، وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه؛ فأنزل الله هذه الآية" فلا تعضلوهن " فقلت: الآن أفعل يا رسول الله، فزوجها إياه" .

وأخرجه ــ أيضا ــ٦/٣١٦: كتاب الطلاق. باب " وبعولتهن أحق بردهن " في العدة، وكيف يراجع المرأة إذا طلقها واحدة أو اثنتين، وقوله "فلا تعضلوهن"، وفيه ( فترك الحمية واستقاد لأمر الله).

- وأخرجه أيضا أبو داود في السنن ٢/٢٣٠: كتاب النكاح. باب في العضل، وفيه قال: ( فكفرت عن يميني وأنكحتها إياه).

- وأخرجه أيضا الترمذي في السنن ٥/٢٠١: كتاب التفسير. باب(٣) قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

[1] البحر المحيط ٢/ ٢٠٩.

كيفية معاملتهم معهنّ بعد انقضاء العدّة ، ويكون الأزواج المطلقون قد انتهوا عن العضل ، إذ كانوا يفعلون ذلك ظلماً وقهراً وحمية الجاهلية ، لا يتركونهنّ يتزوّجن من شئن من الأزواج ، وعلى هذا يكون معنى : ﴿ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾ أي: من يردن أن يتزوّجنه ، فسموا أزواجاً باعتبار ما يؤولون إليه. وعلى القول بأن الخطابَ للأولياء يكون أزواجُهن هم المطلقون، سموا أزواجاً باعتبار ما كانوا عليه، وإن لم يكونوا بعد انقضاء العدّة أزواجاً حقيقة"[1]

ويبدو أن أبا حيان سار وراء الفخر الرازي في طلبه للمناسبة القرآنية[2] ، حتى وإن كان ذلك مخالفا للحديث الصحيح لرسول الله ﷺ الذي كُلِّفَ بالبيان للقرآن في قول الباري جل ثناؤه ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [3]

وقد أكد أبو عيسى الترمذي على أن المخاطبين في الآية الكريمة هم الأولياء وليس الأزواج ، معقبا على حديث معقل بن يسار – السابق – فقال: " وفي هذا الحديث دلالةٌ على أنه لا يجوز النكاح بغير ولي؛ لأن أخت معقل بن يسار كانت ثيبا، فلو كان الأمر إليها دون وليها لزوجت نفسها، ولم يحتج إلى وليها معقل بن يسار، وإنما خاطب الله في هذه الآية الأولياء فقال: ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾ ففي هذه الآية دلالة على أن الأمر إلى الأولياء في التزويج مع رضاهن" [4]

---

[1] البحر المحيط ٢/٢٠٩ ــ ٢١٠.

[2] انظر:مفاتيح الغيب٦ / ١٢٠.

[3] سورة النحل آية /٤٤.

[4] سنن الترمذي ٥/٢٠١.

وقال الطبري:" والصواب من القول في هذه الآية أن يقال: إن الله تعالى ذكره أنزلها دلالة على تحريمه على أولياء النساء مضارة من كانوا له أولياء من النساء، بعضلهن عمن أردن نكاحه من أزواج كانوا لهن، فَبِنَّ منهن بما تَبِين به المرأة من زوجها من طلاق أو فسخ نكاح. وقد يجوز أن تكون نزلت في أمر معقل بن يسار وأمر أخته، أو في أمر جابر بن عبد الله وأمر ابنة عمه. وأي ذلك كان، فالآية دالة على ما ذكرت".[1]

وذكر ابن حجر أن أكثر أهل التفسير اتفقوا على أن المخاطب بهذه الآية الأولياء، ثم ذكر رواية أخرى عن ابن عباس غير التي ذكرها أبو حيان تدل على أن المخاطبين في الآية الكريمة هم الأولياء لا الأزواج فقال: روى ابن عبد المنذر من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: هي في الرجل يطلق امرأته فتنقضي عدتها فيبدو له أن يراجعها، وتريد المرأة ذلك فيمنعها وليها.[2]

وبعد هذا العرض لما ذكره كل من أبي حيان والزمخشري وابن عطية في ما إذا كان المخاطبون في الآية الكريمة هم الأولياء أو الأزواج، يرى الباحث أن الحق مع الزمخشري وابن عطية، وليس مع أبي حيان؛ لأن الرواية الصحيحة تؤيد ترجيحهما، وهو الذي عليه أكثر المفسرين [3] كما ذكر ابن حجر ،والفخر الرازي رغم مخالفته لذلك [4] ، وكان ينبغي على أبي حيان أن لا يعدل عن تفسير الآية الكريمة بالرواية الصحيحة إلى غيره لأي سبب، وإن كان سياق الكلام يقتضي ذلك من وجهة نظره.

---

[1] جامع البيان في تأويل آي القرآن ٥ / ٢٣.

[2] انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٨/ ٤٠.

[3] من هؤلاء المفسرين الثعلبي في الكشف والبيان ٢/ ١٨٠، والبغوي في معالم التنزيل ص١٣٧، وابن الجوزي في زاد المسير ١/ ٢٦٩، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن ٤/ ١٠٤، وابن كثير في تفسير القرآن العظيم ١/ ٢٨٢،والسيوطي في تفسير الجلالين ١/ ٤٧.

[4] انظر: مفاتيح الغيب ٦ /١٢٠.

ومن ذلك أيضا عند تفسير قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ۝ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [1] قال الزمخشري: "والضمير في ﴿ءَاتَيْتَنَا﴾ و﴿لَّنَكُونَنَّ﴾ لهما (أي حواء وآدم) ولكل من تناسل من ذريتهما، فلما آتاهما ما طلبا من الولد الصالح السوي ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ﴾ أي جعل أولادهما له شركاء على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، وكذلك ﴿فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ أي آتى أولادهما، وقد دل على ذلك بقوله تعالى: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ حيث جمع الضمير وآدم وحواء بريئان من الشرك، ومعنى إشراكهم فيما آتاهم الله بتسمية أولادهم بعبد العزى وعبد مناة وعبد شمس وما أشبه ذلك مكان عبد الله وعبد الرحمن وعبد الرحيم."[2]

ويرى أبو حيان أن تفسير الزمخشري بهذه الطريقة بأن يجعل بعض الضمائر في الآية لآدم وحواء وبعضها لأولادهما فيه تفكيك للكلام عن سياقه فيقول: "وفي كلامه تفكيك للكلام عن سياقه وغيره ممن جعل الكلام لآدم وحواء جعل الشرك تسميتهما الولد الثالث عبد الحارث إذ كان قد مات لهما ولدان قبله كانا سميا كل واحد منهما عبد الله فأشار عليهما إبليس في أن يسميا هذا الثالث عبد الحارث فسمياه به حرصا على حياته فالشرك الذي جعلا لله هو التسمية فقط، ويكون الضمير في ﴿يُشْرِكُونَ﴾ عائدا على آدم وحواء وإبليس؛ لأنه مدبر معهما تسمية الولد بعبد الحارث ... وأما من جعل الخطاب للناس وليس المراد

---

[1] سورة الأعراف/ آية ١٨٩-١٩٠.

[2] البحر المحيط ٤/٤٤٠، وانظر: الكشاف ٢/ ١٧٦.

في الآية بالنفس وزوجها آدم وحواء [1] أو جعل الخطاب لمشركي العرب أو لقريش فيتسق الكلام اتساقا حسنا من غير تكلف تأويل ولا تفكيك."[2] أي أن أبا حيان يتفق مع كل تفسير يجعل الضمائر متفقة متسقة حتى لا يؤدي التفسير إلى تفكيك الكلام عن سياقه.

أما الرأي الأول الذي ذكره أبو حيان وهو جعل الكلام لآدم وحواء وجعل المراد بالشرك تسميتهما الولد الثالث عبد الحارث بإشارة من الشيطان حرصا على حياته فهذا الرأي هو الذي رجحه الطبري، [3]وهو الرأي الذي رده أكثر المفسرين، قال ابن كثير بعد أن ذكر الآثار الواردة في هذه القصة رادًا لها: "وهذه الآثار يظهر عليها والله أعلم أنها من آثار أهل الكتاب ... ثم أخبارهم على ثلاثة أقسام فمنها ما علمنا صحته بما دل عليه الدليل من كتاب الله وسنة رسوله، ومنها ما علمنا كذبه بما دل على خلافه من الكتاب والسنة أيضا ومنها ما هو مسكوت عنه فهو المأذون في روايته بقوله عليه السلام "حدثوا عن بني وإسرائيل ولا حرج." [4]وهو الذي لا يصدق ولا يكذب ... وهذا الأثر هو من القسم الثاني أو الثالث فيه نظر، فأما من حدث به من صحابي أو تابعي فإنه يراه من القسم الثالث."[5] وقد أكد على ذلك ابن العربي وتابعه القرطبي قالا: "وفي

---

[1] هذا هو الرأي الذي رجحه ابن العربي حيث قال: "وهذا القول أشبه بالحق وأقرب إلى الصدق وهو ظاهر الآية وعمومها الذي يشمل جميع متناولاتها، ويسلم فيها الأنبياء على النقص الذي لا يليق بجهال البشر، فكيف بسهادتهم.وأنبيائهم." انظر: أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٣٥٥. . . .

[2] البحر المحيط ٤/٤٤٠.

[3] انظر جامع البيان ١٣/ ٣١٥.

[4] الحديث أخرجه البخاري (بشرح فتح الباري): كتاب أحاديث الأنبياء. باب ما ذكر عن بني إسرائيل ٣/ ١٢٧٥من حديث عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال: " بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب عليَّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار."

[5] تفسير القرآن العظيم ٢/ ٧٥، وانظر: تفسير المراغي ٩/ ١٤٠.

الإسرائيليات كثير ليس لها ثبات، ولا يُعوّل عليها من له قلب؛ فإن آدم وحواء وإن كانا غرهما بالله الغرورُ فلا يُلدَغ المؤمن من جحر مرتين، وما كانا بعد ذلك ليقبلا له نصحا ولا يسمعا منه قولا."[1]

وقال الثعالبي: "وينزّه آدم وحواء عن طاعتهما لإبليس، ولم أقف بعد على صحة ما روي في هذه القصص، ولو صح لوجب تأويله."[2]

وما ذهب إليه الزمخشري من جَعْل الضمير في ﴿ءَاتَيْنَا﴾و﴿لَنَكُونَنَّ﴾ لآدم وحواء ولكل من تناسل من ذريتهما، وجَعْل الضمير في ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ﴾ و﴿فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾لأولادهما هو الذي ذهب إليه جمهور المفسرين[3] وهو تفسير الحسن البصري قال ابن كثير: "وأما نحن فعلى مذهب الحسن البصري – رحمه الله – في هذا وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء، وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته ولهذا قال تعالى: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ثم قال: فذكر آدم وحواء كالتوطئة لما بعدهما من الوالدين، وهو كالاستطراد من ذكر الشخص إلى الجنس كقوله: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ﴾[4] الآية، ومعلوم أن المصابيح وهي النجوم التي زُينت بها السماء ليست هي التي يرمُى بها، وإنما هي استطراد من شخص المصابيح إلى جنسها، ولهذا نظائر في القرآن، والله أعلم."[5]

أي أن ما ذهب إليه الزمخشري في تفسيره لا يؤدي إلى تفكيك الكلام عن سياقه كما ذهب إليه أبو حيان.

---

[1] انظر: أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٣٥٥، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٩/ ٤١٠.

[2] الجواهر الحسان ٣/ ١٠٢.

[3] انظر مثلا: الجامع لأحكام القرآن ٩/ ٤٠٨-٤١١، الدر المصون ٥/ ٥٣٥، والجواهر الحسان ٣/ ١٠٢-١٠٣، ونظم الدرر ٩/ ٨، وروح المعاني ٩/ ١٣٩، وأضواء البيان ٢/ ٤٠١.

[4] سورة الملك آية/ ٥.

[5] تفسير القرآن العظيم ٢/٢٧٥-٢٧٦.

٢ــ الوقف والابتداء :

الوقف والابتداء " فن جميل، وبه يعرف كيف أداء القرآن، ويترتب على ذلك فوائد كثيرة، واستنباطات عزيزة، وبه تتبين معاني الآيات، ويؤمَنُ الاحتراز عن الوقوع في المشكلات." [١]، ولا يتأتى للمفسر أن يعرف معاني القرآن إلا إذا كان عالما بمواطن الوقف والابتداء؛ ولذلك قال أبو بكر بن الأنباري : "ومن تمام معرفة إعراب القرآن ومعانيه وغريبه معرفة الوقف والابتداء فيه." [٢] ، وقال السيوطي: " صَحَّ ، بل تواتر عندنا تعلمه والاعتناء به من السلف الصالح. " [٣]

وقد تعقب أبو حيان كثيرا على الزمخشري في الوقف والابتداء، ومن الأمثلة على ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّآ أَن جَآءَ ٱلْبَشِيرُ أَلْقَىٰهُ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ فَٱرْتَدَّ بَصِيرًا ۖ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [٤] قال أبو حيان: والظاهر أن قوله: ﴿ إِنِّيٓ أَعْلَمُ ﴾ محكى بالقول ويريد به ﴿إِنَّمَآ أَشْكُوا۟ بَثِّى وَحُزْنِىٓ إِلَى ٱللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [٥] ثم يقول: وقال الزمخشري: ألم أقل لكم يعني قوله: ﴿إِنِّى لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ ۖ لَوْلَآ أَن تُفَنِّدُونِ ﴾ [٦] أو قوله : ﴿وَلَا تَاْيْـَٔسُوا۟ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ ﴾[٧] وقوله:﴿ إِنِّيٓ أَعْلَمُ ﴾ كلام مبتدأ لم يقع عليه القول .[٨]

---

[١] البرهان في علوم القرآن ص/٣٣٩.

[٢] إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل ص ١٠٨.

[٣] الإتقان في علوم القرآن ص ٢١١.

[٤] سورة يوسف آية/ ٩٦.

[٥] سورة يوسف آية / ٨٦ ،وانظر البحر المحيط ٣٤٦/٥.

[٦] سورة يوسف آية / ٩٤.

[٧] سورة يوسف آية /٨٧.

[٨] انظر: البحر المحيط ٣٤٦/٥ ، والكشاف ٢/ ٤٧٥ .

فالزمخشري يرى أن الكلام قد تم عند قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ ﴾ وقوله تعالى: ﴿ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ كلام مستأنف مبتدأ، أي أنه ليس متعلقا بقوله تعالي: ﴿ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ ﴾ في حين يرى أبو حيان أنه متعلق به وهو من تمامه ، وما رجحه أبو حيان هو الذي اختاره أكثر المفسرين .[1]

ومن الأمثلة على ذلك أيضا ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَاهَا ﴾ [2] أورد أبو حيان ما ذكره الزمخشري من الوقف على قوله تعالى﴿ فِيمَ ﴾ ثم الابتداء بقوله تعالى: ﴿ أَنتَ مِن ذِكْرَاهَا ﴾ فقال : وقيل ﴿ فِيمَ ﴾ إنكار لسؤلهم ؟ أي فيم هذا السؤال ثم قال: ﴿ أَنتَ مِن ذِكْرَاهَا ﴾ وعلامة من علاماتها فكفاهم بذلك دليلاً دنوها ومشارفتها ووجوب الاستعداد لها ولا معنى لسؤالهم عنها ﴿ إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرُ مَن يَخْشَاهَا ﴾ أي لم تبعث لتعلمهم بوقت الساعة الذي لا فائدة لهم في علمه وإنما بعثت لتنذر من أهوالها من يكون إنذارك لطفا به في الخشية منها.[3]

ويعقب أبو حيان على هذا التفسير بناء على الوقف والابتداء الذي قاله الزمخشري ، ويرى أنه تفكيك للكلام وخروج به عن الظاهر فيقول: "وهذا القول

---

[1] رجح اختيار أبي حيان: البغوي في معالم التنزيل ص ٦٦٢ ، والفخر الرازي في مفاتيح الغيب ١٨/ ٢١٣ ، وابن عطية في المحرر الوجيز ٣ /٢٨٠ ، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن ١١ /٤٥١ ، والبيضاوي في أسرار التنزيل ٣/ ٣٠٨ ، والآلوسي في روح المعاني ١٣ /٥٥ ، والطاهر بن عاشور في التحرير والتنوير ١٣/ ٥٤ ، والمراغي في تفسيره ١٣ /٣٨ ، وذكر القولان دون ترجيح الشوكاني في فتح القدير ٣ / ٦٧.

[2] سورة النازعات آية / ٤٢ــ٤٣.

[3] البحر المحيط ٨/٤٢٤ ،وانظر الكشاف ٤/ ٦٩٩ ــ ٧٠٠ .

حكاه الزمخشري وزمكه بكثرة ألفاظه [1] ، وهو تفكيك للكلام وخروج عن الظاهر المتبادر إلى الفهم."[2]

وما ذهب إليه أبو حيان في استدراكه على الزمخشري هو ما ذهب إليه السمين الحلبي بقوله: " وهو كلام حسن لولا أنه يخالف الظاهر ، ومفكِّكٌ لنظم الكلام." [3] ، وتبعهما – أيضا – ابن عادل في اللباب. [4] ، وهذا التفسير هو الذي عليه جمهور المفسرين. [5]

٣ــ تعقبه عليه في تفسيره بناء على عود الضمير:

يتفاوت المفسرون في فهمهم للنص القرآني بحسب اختلافهم في تفسير مرجع الضمير، فتارة يكون مرجع الضمير ظاهرا لا لبس فيه، وتارة أخرى يكون محتملا لأكثر من مذكور أو مقدر في الآية الكريمة ومن هنا ينشأ اختلاف المفسرين. وتعقب أبو حيان علي الزمخشري في قضية عود الضمير، ومن الأمثلة على ما ذكر عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُۥٓ أَمَدًۢا بَعِيدًا ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ [6] قال أبو حيان: ويجوز أن يكون ﴿ تَوَدُّ ﴾ في موضع الحال أي وادَّة تباعد ما بينها

---

[1] الزَّمَكُ : إدخال الشيء بعضه في بعض . انظر: لسان العرب ١٠ / ٤٣٦ ، ومقاييس اللغة ٣/ ١٨ ، والمعجم الوسيط ١/٨٣١.

[2] البحر المحيط ٨/٤٢٤.

[3] الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ١٠ / ٦٨٣.

[4] انظر: اللباب في علوم الكتاب ٢٠ /١٥٠.

[5] انظر مثلا:جامع البيان للطبري ٢٤ /٢١٣ ، وتفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين ٥/ ٩٢، ومعالم التنزيل للبغوي ص١٣٨١ ، وابن عطية في المحرر الوجيز ٥/ ٤٣٥، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي٢٢/ ٦٦ ، والجواهر الحسان للثعالبي ٥/ ٥٥٠، ونظم الدرر للبقاعي ٢١/ ٢٤٥ ، وفتح القدير للشوكاني ٥/ ٤٧٦ ، والتحرير والتنوير للطاهر بن عاشور ٣٠ /٩٥، وتفسير المراغي٣٠/ ٣٦.

[6] سورة آل عمران آية / ٣٠.

وبين ما عملت من سوء فيكون الضمير في: ﴿وَبَيْنَهُۥ﴾ عائدا على ما عملت من سوء.[1]

ويستبعد أبو حيان ما ذهب إليه الزمخشري أن يكون الضمير عائدا على اليوم؛ لأن النفس بذلك تحب أن يتباعد ما بينها وبين الخير والشر،مع أن الضمير يعود إلى أقرب مذكور. قال أبو حيان: "وأبعد الزمخشري في عوده على اليوم [2]؛ لأن أحد القسمين اللذين أحضرا له في ذلك اليوم هو الخير الذي عمله، ولا يطلب تباعد وقت إحضار الخير إلا بتجوز إذا كان يشتمل على إحضار الخير والشر فتود تباعده لتسلم من الشر، ودعه لا يحصل له الخير، والأولى عوده على ما عملت من السوء؛ لأنه أقرب مذكور؛ لأن المعنى أن السوء يُتَمنى في ذلك اليوم التباعد منه.[3]

ووافق الآلوسي الزمخشري فيما ذهب إليه من عود الضمير في ﴿وَبَيْنَهُۥ﴾ على اليوم، وليس على ما عملت من سوء [4]، وأجاز الوجهان الطاهر بن عاشور[5]، وأكثر المفسرين مع تفسير أبي حيان في أن الضمير يعود على ﴿وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ﴾ [6]

---

[1] البحر المحيط ٢/ ٤٢٧.

[2] انظر:الكشاف ١/ ٣٨١.

[3] البحر المحيط ٢/ ٤٢٧.

[4] انظر: روح المعاني ٣/ ١٢٦.

[5] انظر: التحرير والتنوير ٣/ ٣٢٣.

[6] انظر مثلا: جامع البيان للطبري ٣١٩/٦، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/ ٦٣١، وتفسير ابن أبي زمنين ٢٨٥/١، ومعالم التنزيل للبغوي ص ١٩٩، ومفاتيح الغيب للفخر الرازي ٨/ ١٧، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٥/ ٩٠، والدر المصون للسمين الحلبي ٣/ ١١٧، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ١/ ٣٥٧، ونظم الدرر للبقاعي ٤/ ٣٣٠، وفتح القدير للشوكاني ١/ ٤٢١، والمنار لرشيد رضا ٣/ ٢٨٣، وتفسير المراغي ٣/ ١٣٥.

ومن أمثلة ذلك أيضا ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّىٰ ۝ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ الذِّكْرَىٰ ﴾ [1] قال أبو حيان: "والضمير في ﴿ لَعَلَّهُ ﴾ عائد على الأعمى أي يتطهر بما يتلقنه من العلم أو يذكر أي: يتعظ فتنفعه ذكراك أي موعظتك" [2]

ثم يأتي بما ذكره الزمخشري من القول الذي يذكر أن الضمير يعود على الكافر فيقول: قال الزمخشري: "وقيل الضمير في چ ﭽ للكافر يعني أنك طمعت في أنه يتزكى بالإسلام أو يتذكر فتقربه الذكرى إلى قبول الحق وما يدريك أن ما طمعت فيه كائن"[3] ويعقب أبو حيان علي هذا التفسير بقوله: "وهذا قول ينزه عنه حمل القرآن عليه."[4]

ولم أجد أحدا من المفسرين رجح ما ذهب إليه الزمخشري، وذكر الفخر الرازي القولين دون ترجيح [5] وجمهور المفسرين ذهبوا إلى ما ذهب إليه أبو حيان في تفسيره للآية الكريمة. [6]

٤- تعقبه عليه في تحميله ألفاظ وآيات القرآن ما هو بعيد عن دلالتها:

قال ابن القيم: "لا بد من أن يكون التفسير مطابقا للمفسر مفهما له وكلما كان فهم المعنى منه أوضح وأبين كان التفسير أكمل وأحسن."[1]

---

[1] سورة عبس آية / ٣ــ ٤.

[2] البحر المحيط ٨ /٤٢٧.

[3] الكشاف ٤ /٧٠٢ .

[4] البحر المحيط ٨ / ٤٢٧.

[5] انظر: مفاتيح الغيب ٣١/ ٥٧.

[6] انظر مثلا: جامع البيان للطبري ٢٤/ ٢١٩، ومعالم التنزيل للبغوي ص/ ١٣٨٢، والمحرر الوجيز لابن عطية ٥/ ٤٣٧، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٢/ ٧٢، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤/٤٠٧، ونظم الدرر للبقاعي ٢١/ ٢٥٤، وروح المعاني للآلوسي ٣٠/ ٤٠، وفتح القدير للشوكاني ٥/ ٤٧٩، و التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور ٣٠/ ١٠٧، وتفسير المراغي ٣٠/٤٠، وتفسير السعدي ١/ ٩١٠.

واستوقف أبو حيان في تفسير الزمخشري أنه – أحيانا – يحمِّل اللفظ القرآني ما لا يحتمله، مما يؤدي إلى مخالفة المعنى الظاهر للنص، ومن الأمثلة على ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا فَتَحُوا۟ مَتَٰعَهُمْ وَجَدُوا۟ بِضَٰعَتَهُمْ رُدَّتْ إِلَيْهِمْ ۖ قَالُوا۟ يَٰٓأَبَانَا مَا نَبْغِى ۖ هَٰذِهِۦ بِضَٰعَتُنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا ۖ وَنَمِيرُ أَهْلَنَا وَنَحْفَظُ أَخَانَا وَنَزْدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ ۖ ذَٰلِكَ كَيْلٌ يَسِيرٌ ﴾ [٢] يذكر أبو حيان تفسير الزمخشري لقوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ كَيْلٌ يَسِيرٌ ﴾ فيقول: قال الزمخشري: أي ذلك مكيل قليل لا يكفينا يعني ما يكال لهم فازدادوا إليه ما يكال لأخيهم، ويجوز أن يكون من كلام يعقوب أي حمل بعير واحد شيء يسير لا يخاطر لمثله بالولد كقوله: ﴿ ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ ﴾ [٣] ويعقب أبو حيان على ما ذكره الزمخشري في تفسيره بأنه مخالفة لظاهر اللفظ القرآني وأنه تحميل للفظ بما لا يحتمله فيقول: ويعني أن ظاهر الكلام أنه من كلامهم، وهو من كلام يعقوب، كما أن قوله: ﴿ ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ ﴾ ظاهره أنه من كلام امرأة العزيز وهو من كلام يوسف، وهذا كله تحميل للفظ القرآن ما يبعد تحميله، وفيه مخالفة الظاهر لغير دليل.[٤]

وتعقب أيضا الشوكاني على الزمخشري فقال: وقيل: إن هذا من كلام يعقوب جوابا على ما قاله أولاده ﴿ وَنَزْدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ ﴾ يعني إنَّ حمل بعير شيء يسير لا يخاطر لأجله بالولد، وهو ضعيف؛ لأن جواب يعقوب هو: ﴿ قَالَ لَنْ أُرْسِلَهُ مَعَكُمْ حَتَّىٰ تُؤْتُونِ مَوْثِقًا مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ [٥]

---

[١] الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ١/ ٣٣١.

[٢] سورة يوسف آية/ ٦٥ .

[٣] سورة يوسف آية/ ٥٢ .

[٤] البحر المحيط ٥/ ٣٤٢ .

[٥] سورة يوسف آية/ ٦٦، وانظر: فتح القدير ٣/٤٩.

أقول: وكل التفاسير التي اطلعت عليها في تفسير الآية الكريمة أشارت إلى أن ﴿ذَٰلِكَ كَيْلٌ يَسِيرٌ﴾ من تمام كلام إخوة يوسف لأبيهم يعقوب عليه السلام.[1]

وأما ما ذكره – أيضا – أبو حيان من أن قوله: ﴿ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ﴾من كلام يوسف عليه السلام فيه مخالفة للظاهر؛ فيرى الباحث أن الحق مع أبي حيان لأن الكلام متصل من كلام امرأة العزيز ويوسف عليه السلام كان في السجن عندما قالت امرأة العزيز هذا الكلام بين يدي الملك، وبعد أن تم الاعتراف منها كاملا بقولها كما حكى القرآن الكريم ﴿قَالَتِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ الْآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدتُّهُ عَن نَّفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ۝ ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ ۝ وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[2] ثم بعد ذلك قال الملك ائتوني به من السجن، وهذا الرأي هو الذي أفرده أبو العباس بن تيمية بتصنيف مستقل كما حكى ذلك ابن كثير.[3]

وهذا الرأي هو الذي رجحه ابن كثير حين قال: " وهذا القول هو الأشهر والأليق والأنسب بسياق القصة ومعاني الكلام"، وقال أيضا: وهذا القول" أقوى وأظهر؛ لأن سياق الكلام كله من كلام امرأة العزيز بحضرة الملك ولم يكن يوسف عليه السلام عندهم ،بل بعد ذلك أحضره الملك."[4]

---

[1] انظر:الكشف والبيان للثعلبي ٥/ ٢٣٦، والنكت والعيون للماوردي ٣/ ٥٨، والوسيط في تفسير القرآن المجيد للواحدي ٢/ ١٢٦، ومعالم التنزيل للبغوي ص/ ٦٥٣، والمحرر الوجيز لابن عطية ٣/ ٢٦١، وزاد المسير لابن الجوزي ٤/ ٢٥٢، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢/ ٤٨٤، والجواهر الحسان للثعالبي ٣/ ٣٣٧، ونظم الدرر للبقاعي ١٠/ ١٥٥، وروح المعاني للآلوسي ١٣/ ١٣، وتفسير المراغي ١٣/ ١٥، وتفسير السعدي ١/ ٤٠١، وزهرة التفاسير لأبي زهرة ٧/ ٣٨٤٠.

[2] سورة يوسف آية/٥١–٥٣.

[3] انظر: تفسير القرآن العظيم ٢/ ٤٨١.

[4] تفسير القرآن العظيم ٢/٤٨١–٤٨٢.

ويتعجب أبو حيان من أن الزمخشري يذكر أقوالا في التفسير لا تحتملها الآيات ويرى أن أمثال هذه الأقوال يجب أن تُطرح من كتب التفسير، من ذلك مثلا ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿عَيْنًا فِيهَا تُسَمَّىٰ سَلْسَبِيلًا﴾[1] قال أبو حيان: " وقال بعض المعربين: ﴿سَلْسَبِيلًا﴾ أمر للنبي ﷺ ولأمته بسؤال السبيل إليها، وقد نسبوا هذا القول إلى عليّ – كرم الله وجهه – ويجب طرحه من كتب التفسير، وأعجب من ذلك توجيه الزمخشري له واشتغاله بحكايته، ويذكر نسبته إلى عليّ كرم الله وجهه ورضي عنه. [2]

أقول: والعجب هنا من أبي حيان وليس من الزمخشري؛ فإذا كان الزمخشري قد ذكر هذا القول ونسبه إلى علي – كرم الله وجهه – فقد ذكره أبو حيان ونسبه إلى علي رضي الله عنه، وإذا كان أبو حيان قد رده فقد فعل الزمخشري مثله وأكثر وها هو ما ذكره الزمخشري قال: "وقد عزوا إلى عليّ بن أبي طالب – رضي الله عنه – أن معناه سل سبيلا إليها، وهذا غير مستقيم على ظاهره إلا أن يراد أن جملة قول القائل: "سل سبيلا" جعلت علما للعين كما قيل: " تأبط شرا"،"ذرى حبا" وسميت بذلك؛ لأنه لا يشرب منها إلا من سأل إليها سبيلا بالعمل الصالح، وهو مع استقامته في العربية تكلف وابتداع، وعزوه إلى مثل عليّ ــ رضي الله عنه ــ أبدع.[3]

قلت : ولا أدري ماذا كان يريد أبو حيان من الزمخشري أكثر مما فعل في تفنيده لهذا الرأي ورده إياه.

---

[1] سورة الإنسان آية /١٨.

[2] البحر المحيط ٣٩٨/٨.

[3] الكشاف ٤/ ٦٧٢ ــ ٦٧٣ . وقد تعقب أبو حيان على الزمخشري في تحميله لألفاظ القرآن ما هو بعيد عن دلالتها في البحر المحيط ٢/ ٢٩٣، و٥/ ١٥٣ ــ ١٥٤، و٦/ ١٢٥، و٦/ ٦٢٦، ٦/ ٥٠٣، ٧ /١١٥

## المبحث الرابع

## تعقبات أبي حيان على الزمخشري في القضايا الفقهية والأصولية

أشار بعض الذين ترجموا للزمخشري أنه فقيه حنفي[1] ومن يطالع تفسيره يلحظ ذلك، وقد ألف كتابا في مناقب الإمام أبي حنيفة أسماه "شقائق النعمان في حقائق النعمان."[2]، ولم يتوسع الزمخشري في تناوله للأحكام الفقهية المستنبطة من الآيات القرآنية كما فعل كثير من المفسرين.

ومن تعقبات أبي حيان الفقهية على الزمخشري وهمه في نسبة الأقوال إلى الأئمة الفقهاء من ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ ﴾[3] قال أبو حيان: "وقد وهم الزمخشري في نسبته أن مذهب مالك والشافعي أن الذكر لا يقتل بالأنثى، ولا خلاف عنهما في أنه يقتل بها."[4]وقد أحسن أبو حيان في استدراكه على الزمخشري في نسبة هذه الأقوال إلى الفقهاء، كما تعقب عليه صاحب مجمع الأنهر بقوله:"وذكر صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۖ﴾ قال مالك والشافعي لا يقتل الذكر بالأنثى، لكن هذا مخالف لعامة كتب الشافعي ومالك."[5]

---

[1] انظر: شذرات الذهب ٤/ ١٢١.

[2] انظر: معجم الأدباء ١٩/ ١٣٤ــ١٣٥، ووفيات الأعيان ٥/ ١٦٩.

[3] سورة البقرة آية/ ١٧٨.

[4] البحر المحيط ٢/ ١١ــ ١٢،وانظر: الكشاف ١/ ٢٤٦.

[5] مجمع الأنهر ٤/ ٥١٣، وانظر: رأي الإمام مالك في: أحكام القرآن لابن العربي ١/٩٢، وبداية المجتهد ٢/ ٣٠٠ ، وبلغة السالك ٤/ ١٦٩، وانظر رأي الإمام الشافعي في: الأم ٦/٢٤، ومغني المحتاج ٤/ ١٦، والمهذب في فقه الإمام الشافعي ٢/ ١٧٣.

ومن تعقباته الفقهية على الزمخشري تعصبه لمذهبه الحنفي واقتصاره على ذكره في المسألة الفقهية، ومن ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [1] قال: قال الزمخشري: "فإن قلت كيف نظم في سلك واحد بين المرضى والمسافرين وبين المحدثين والمجنبين، والمرض والسفر سببان من أسباب الرخصة والحدث سبب لوجوب الوضوء، والجنابة سبب لوجوب الغسل.قلت: أراد سبحانه وتعالى أن يرخص للذين وجب عليهم التطهر وهم عادمون للماء في التيمم والتراب فخص أولا من بينهم مرضاهم وسفرهم؛ لأنهم المتقدمون في استحقاق بيان الرخصة لهم لكثرة المرض والسفر وغلبتهما على سائر الأسباب الموجبة للرخصة، ثم عم كل من وجب عليه التطهر وأعوزه الماء لخوف عدو أو سبع أو عدم آلة استقاء أو إرهاق في مكان لا ماء فيه أو غير ذلك مما لا يكثر كثرة المرض والسفر"[2]

ثم يعقب عليه في تفسيره للمس بالجماع الذي تترتب عليه الجنابة دون ذكر غيره من الآراء فهو قد اقتصر على ذكر ما جاء في مذهبه الحنفي فقط دون غيره فيقول: "وفيه تفسيره (أو لمستم النساء) أنه أريد به الجماع الذي تترتب عليه الجنابة فسر ذلك على مذهب أبي حنيفة ولم ينقل غيره من المذاهب. [3]

---

[1] سورة النساء آية/ ٤٣.

[2] البحر المحيط ٣ / ٢٥٩.

[3] البحر المحيط ٢٥٩/٣، وانظر رأي الإمام أبي حنيفة في: تبيين الحقائق ١/ ١٢، والبحر الرائق ١/ ٤٧، والاختيار لتعليل المختار ١/ ١٠. أما الإمام مالك فيرى أنها الجماع وما دونه من التقبيل واللمس باليد وغيرها. على أن اللمس الذي ينقض الوضوء عند المالكية هو اللمس بتلذذ أو بشهوة، أما عند عدم قصد اللذة أو عدم وجودها فلا ينقض. انظر: المدونة الكبرى ١٣/١، والتفريع ١٩٦/١، وتبيين المسالك ١/ ١٥٣ــ ١٥٤، وأحكام القرآن لابن العربي ٤٤٤/١، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٢٤/٥.

ومن أمثلة ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ﴾ [1] حيث قال: قال الزمخشري: "فإن قلت ما يصنع أبو حنيفة بعموم قوله: ﴿ صَيْدُ ٱلْبَرِّ ﴾

قلت: قد أخذ أبو حنيفة بالمفهوم من قوله: ﴿ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ﴾؛ لأن ظاهرة أنه صيد المحرمين دون صيد غيرهم؛ لأنهم هم المخاطبون فكأنه قيل: وحرم عليكم ما صدتم في البر فيخرج منه مصيد غيرهم، ومصيدهم حين كانوا غير محرمين، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾ [2] ثم يعقب أبو حيان على تعصب الزمخشري لمذهب أبي حنيفة،

---

ـــ وأما الإمام الشافعي فيرى أن اللمس فقط ينقض الوضوء. انظر: الحاوي الكبير١/ ١٨٣، والمجموع شرح المهذب ٢٣/٢، ونهاية المحتاج ١١٦/١.

ـــ وقال الإمام أحمد بقول الإمام مالك. قال ابن قدامة المشهور من مذهب أحمد رحمه الله أن لمس النساء بشهوة ينقض الوضوء ولا ينقضه بغير شهوة. انظر: المغني ١٢٣/١، وعمدة الفقه ٩/١، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٢٤/٥.

[1] سورة المائدة آية/ ٩٦.

[2] سورة المائدة آية/ ٩٥،وانظر: البحر المحيط ٢٤/٤، والكشاف ٧١٣/١، وانظر رأي الإمام أبي حنيفة في بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ٣٥/٥ قال ملك العلماء الكاساني: قوله عز شأنه :﴿ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ﴾ والمراد منه الاصطياد من المحرم لا أكل الصيد؛ لأن ذلك مباح للمحرم إذا لم يصطده بنفسه ولا غيره بأمره، وانظر: تحفة الفقهاء ٣/ ٧٣.

ـــ أما الإمام مالك فيرى أن ما صاده المحرم فلا يحل له أكله بوجه، أما ما صاد غيره فإذا اصطاد حلال فقيل: يجوز للمحرم أكله، وقيل: لا يجوز إن صاده للمحرم. قال ابن جزي الأندلسي المالكي: والأقوال الثلاثة مروية عن مالك. انظر: التسهيل لعلوم التنزيل ٣٣٩/١، وانظر أيضا التفريع ٣٢٧/١ـــ ٣٢٨، ومواهب الجليل من أدلة خليل ١٦٩/٢ـــ ١٧١، وأسهل المدارك ٣٠٢/١ـــ ٣٠٣.

ـــ أما الإمام الشافعي فيرى أنه لو أن محرما صيد من أجله صيد فذبحه غيره فأكله فهو محرَّم عليه. انظر: الأم ٢٠٨/٢، والمجموع شرح المهذب ٢٦٧/٧.

ـــ وكذلك عند الحنابلة يحرم عليه ما صاده أو صيد لأجله. انظر: الكافي ١/ ٤٠٩، والإنصاف ٤٧٨/٣.

وذكره أن ظاهر الآية هو ما ذهب إليه أبو حنيفة مع أن الظاهر منها هو ما ذهب إليه غيره من الفقهاء فيقول: " وهذه مكابرة من الزمخشري في الظاهر في قوله: ﴿صَيْدُ ٱلْبَرِّ﴾ العموم سواء صاده المحرم أو غيره"[1]

ومما سبق يتضح لنا موقف أبي حيان من فقه الزمخشري في تفسيره واتهامه له بالتعصب لمذهب الإمام أبي حنيفة.

قلت: وليس اقتصار الزمخشري على ذكر مذهب أبي حنيفة فقط في بعض المسائل كالتي استشهد بها أبو حيان دليلا كافيا على تعصبه للمذهب الحنفي بل إنه عند تفسيره لآيات أخرى ساق آراء أصحاب المذاهب الأخرى جنبا إلى جنب مع مذهب الإمام أبي حنيفة دون أن يرجح مذهبه على مذهبهم [2] والأكثر من ذلك أنه أحيانا يخالف مذهبه ويرجح الرأي الآخر من ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ۚ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [3] قال: ﴿ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾ الولي يعني إلا أن تعفو المطلقات عن أزواجهن فلا يطالبنهم بنصف المهر، وتقول المرأة: ما رآني ولا خدمته ولا استمتع بي فكيف آخذ منه شيئا، أو يعفو الولي الذي يلي عقد نكاحهن، فهو مذهب الشافعي.[4] وقيل هو

---

[1] البحر المحيط ٤/٢٤.

[2] انظر مثلا: الكشاف ١/ ٢٩٣، و٤/ ٥٥٥ــ٥٥٦.

[3] سورة البقرة آية/ ٢٣٧.

[4] هذا هو مذهب الشافعي في القديم أما الجديد فالمراد به الزوج انظر: روضة الطالبين ٧/ ٣١٤، ومغني المحتاج ٣/٢٤١، أما الإمام مالك فيرى أن الولي هو الذي بيده عقدة النكاح انظر: الموطأ ٢/ ٥٢٧، والمدونة الكبرى ٤/ ١٦٠.

الزوج،وعفوه أن يسوق إليها المهر كاملا، وهو مذهب أبي حنيفة [1] والأول ظاهر الصحة.[2]

وكما تعقب أبو حيان على الزمخشري في بعض القضايا الفقهية – كما مر بنا – تعقب عليه أيضا في بعض القضايا المتعلقة بأصول الفقه، ومن الأمثلة على ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴾ [3] حيث قال: "استدل الشافعي وغيره بهذه الآية على أن الإجماع حجة وقد طوّل أهل أصول الفقه في تقرير الدلالة منها، وما يرد على ذلك، وذلك مذكور في كتب أصول الفقه، وقال الزمخشري: هو دليل على أن الإجماع حجة لا يجوز مخالفتها كما لا يجوز مخالفة الكتاب والسنة؛ لأن الله تعالى جمع بين اتباع سبيل غير المؤمنين وبين مشاقة الرسول ﷺ في الشرط، وجعل جزاءه الوعيد الشديد فكان اتباعهم واجبا كمولاة الرسول ﷺ. [4]

ويعقب أبو حيان على ما ذهب إليه الزمخشري بقوله: "وما ذكره ليس بظاهر الآية المرتب على وصفين اثنين لا يلزم منه أن يترتب على كل واحد منهما فالوعيد إنما ترتب في الآية على من اتصف بمشاقة الرسول ﷺ واتباع سبيل غير المؤمنين؛ ولذلك كان الفعل معطوفاً على الفعل ولم يعد معه اسم شرط فلو أعيد اسم الشرط وكان يكون : ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ومن يتبع غير سبيل المؤمنين. لكان فيه ظهور ما على ما ادعوا وهذا كله على تسليم أن يكونّ قوله ﴿وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾مغايراً لقوله ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ

---

[1] انظر: بدائع الصنائع ٢/ ٢٩٠، والمبسوط للسرخسي ٦/ ٦٣.

[2] الكشاف ١/ ٣١٣ــ٣١٥.

[3] سورة النساء آية/ ١١٥.

[4] البحر المحيط ٣/ ٣٥٠، وانظر: الكشاف ١/٥٩٨ – ٥٩٩.

وقد قلنا إنه ليس بمغاير بل هو أمر لازم لمشاقة الرسول وذلك على سبيل المبالغة والتوكيد وتفظيع الأمر وتشنيعه، والآية بعد هذا كله هي وعيد الكفار فلا دلالة فيها على جزيئات فروع مسائل الفقه.[1]

وفي المثال السابق قد تعقب أبو حيان على الزمخشري بل على كثير من العلماء الذين ذكروا أن في هذه الآية دليلاً على حجية الإجماع، حيث إنه يرى أن الآية ليس فيها دليل على فروع علم أصول الفقه، فليس فيها إلا الوعيد الشديد للكفار.

وذكر الفخر الرازي أنه "رُوي أن الشافعي سئل عن آية في كتاب الله تدل على أن الإجماع حجة فقرأ القرآن ثلاثمائة مرة حتى وجد هذه الآية."[2]

وقد أثنى ابن كثير على هذا الاستنباط للشافعي من الآية الكريمة بقوله:"والذي عول عليه الشافعي – رحمه الله – في الاحتجاج على كون الإجماع حجة تحرم مخالفته هذه الآية الكريمة بعد التروي والفكر الطويل، وهو من

---

[1] البحر المحيط ٣/ ٣٥٠.

[2] مفاتيح الغيب ١١/٤٣، وجاء في أحكام القرآن للشافعي ١ / ٣٩- ٤٠: أنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عبد الله الزبير بن عبد الواحد الحافظ قال سمعت أبا سعيد محمد بن عقيل الفاريابي يقول : قال المزني والربيع :كنا يوما عند الشافعي إذ جاء شيخ فقال له أسأل: قال الشافعي سل قال إيش الحجة في دين الله فقال: الشافعي كتاب الله قال: وماذا قال سنة رسول الله قال: وماذا قال اتفاق الأمة قال ومن أين؟ قلت: اتفاق الأمة من كتاب الله. فتدبر الشافعي – رحمه الله – ساعة فقال الشيخ: أجلتك ثلاثة أيام فتغير لون الشافعي ثم إنه ذهب فلم يخرج أياما قال: فخرج من البيت في اليوم الثالث فلم يكن بأسرع أن جاء الشيخ فسلم فجلس فقال حاجتي فقال الشافعي – رحمه الله – نعم أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قال الله عز و جل:" ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا" لا يصليه جهنم على خلاف سبيل المؤمنين إلا وهو فرض قال: فقال صدقت، وقام وذهب. قال الشافعي: قرأت القرآن في كل يوم وليلة ثلاث مرات حتى وقفت عليه.

أحسن الاستنباطات وأقواها، وإن كان بعضهم قد استشكل ذلك فاستبعد الدلالة منها على ذلك."[1]

وحكى كثير من المفسرين دلالة الآية الكريمة على أن الإجماع حجة[2]

ويرى بعض المفسرين أنه لا دلالة فيها على أن الإجماع حجة، قال الشوكاني:" وقد استدل جماعة من أهل العلم بهذه الآية على حجية الإجماع لقوله: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ ولا حجة في ذلك عندي؛ لأن المراد بغير سبيل المؤمنين هنا هو الخروج من دين الإسلام، فأدّاه اجتهاده إلى مخالفة من بعصره من المجتهدين، فإنه إنما رام السلوك في سبيل المؤمنين وهو الدين القويم والملة الحنيفية، ولم يتبع غير سبيلهم."[3]

ويرى الباحث أن الحق هنا مع الزمخشري وغيره من العلماء إذ ليس هناك ما يمنع أن تكون الآية وعيداً للكفار، وأن يُستنبط منها دليل على حجية الإجماع.

ومن القواعد الأصولية التي يجب أن يتحلى بها المفسر أن يبقى العام على عمومه إلا إذا جاء ما يخصص هذا العموم، قال الطبري:" غير جائز ادعاء خصوص في آية عامٍّ ظاهرها إلا بحجة يجب التسليم بها "[4] ولذلك أخذ أبو حيان على الزمخشري أنه يخصص أحيانا بدون دليل على التخصيص من ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا

---

(1) تفسير القرآن العظيم ١/٥٥٥.

(2) انظر: أحكام القرآن للجصاص ٣/٢٢٨، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٧/١٣١، وتفسير البيضاوي ٢/ ٢٥٣، وإرشاد العقل السليم ٢/ ٢٣٢، ونظم الدرر ٥/ ٤٠٢ – ٤٠٣، وروح المعاني ٥/ ١٤٦.

(3) فتح القدير ١/ ٦٤٩، وانظر: التحرير والتنوير ٥/ ٢٠١ – ٢٠٢، وتفسير المنار ٥/ ٤١٧.

(4) جامع البيان ٢/٥٣٩.

بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَـٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ ۚ وَكُلٌّ كَانُوا۟ ظَـٰلِمِينَ ﴾[1] حيث قال أبو حيان: قال الزمخشري: وكلهم من غرقى القبط وقتلى قريش كانوا ظالمين أنفسهم بالكفر والمعاصي.[2] ويرى أبو حيان أنه ليس هناك دلالة على التخصيص بغرقى القبط وقتلى قريش ولكن اللفظ عام فيقول: ولا يظهر تخصيص الزمخشري ﴿وَكُلٌّ﴾ بغرقى القبط وقتلى قريش إذ الضمير في ﴿فَأَهْلَكْنَـٰهُم﴾ لا يختص بهما فالذي يظهر عموم المشبه به وهم آل فرعون والذين من قبلهم، أو عموم المشبه والمشبه بهم.[3]

قلت: ولم أجد أحدا من المفسرين خصص عموم ﴿وَكُلٌّ﴾ كما فعل الزمخشري عندما خصصها بغرقى القبط وقتلى قريش بل جعلوها عامة في كل الأمم السابقة التي أهلكها الله تعالى.[4]

أما إذا كان هناك تخصيص لعموم اللفظ القرآني من قرآن أو سنة فلا بد أن يصار إليه، ولذلك تعقب أبو حيان على الزمخشري عندما لم يخصص العام مع وجود الدليل ذكر ذلك عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[5] قال أبو حيان: وظاهر لفظ الميتة يتناول العموم ولا يخص شئ منها

---

(1) سورة الأنفال آية /٥٤.

(2) البحر المحيط ٤/ ٥٠٨ ، والكشاف ٢ /٢١٨.

(3) البحر المحيط ٤/ ٥٠٨ .

(4) انظر: جامع البيان للطبري ١٤/ ٢٠، ومعالم التنزيل للبغوي ص ٥٣٢، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٥٤١، وزاد المسير لابن الجوزي ٣/ ٣٧١، ومفاتيح الغيب للفخر الرازي ١٥/ ١٨٧، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢/ ٣٢٠، والجواهر الحسان للثعالبي ٣/ ١٤٥، واللباب لابن عادل ٩/ ٥٤٥، وتفسير الجلالين للمحلي والسيوطي ١/ ٢٣٦، وروح المعاني للآلوسي ١٠/ ١٩، والمنار لرشيد رضا ١٠/٥٣، وتفسير المراغي ١٠/١٦.

(5) سورة البقرة آية/ ١٧٣ .

إلا بدليل قال قوم: خُصَّ هذا العموم بقوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ [1] وبما روي من قوله ﷺ : " أحلت لنا ميتتان ودمان" [2] فإن قلت : في الميتات ما يحل وهو السمك والجراد . قال رسول الله ﷺ " أحلت لنا ميتتان ودمان " قلت : قصد ما يتفاهمه الناس ويتعارفونه في العادة . ألا ترى أنّ القائل إذا قال : أكل فلان ميتة ، لم يسبق الوهم إلى السمك والجراد ، كما لو قال : أكل دماً ، لم يسبق إلى الكبد والطحال . ولاعتبار العادة والتعارف قالوا : من حلف لا يأكل لحماً فأكل سمكاً لم يحنث- وإن أكل لحماً في الحقيقة ، قال الله تعالى : ﴿لِتَأْكُلُوا۟ مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا﴾ [3] وشبهوه بمن حلف لا يركب دابة فركب كافراً لم يحنث – وإن سماه الله تعالى دابة في قوله : ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ

---

[1] سورة المائدة آية/ ٩٦ .

[2] الحديث أخرجه الشافعي في مسنده ١/ ٣٤٠ قال: أخبرنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ "أحلت لنا ميتتان ودمان الميتتان الحوت والجراد والدمان أحسبه قال: الكبد والطحال."

ـ وأخرجه أحمد في المسند ٢/ ٩٧ قال: حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا شريح ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن زيد بن أسلم عن بن عمر...

ـ وأخرجه عبد بن حميد في مسنده ١/ ٢٦٠ قال: ثنا عمر بن يونس اليمامي أبو حفص ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر...

ـ وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١/ ٣٥٤ قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو الحسن علي بن محمد السبيعي في آخرين قالوا: أنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان ثنا بن وهب ثنا سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر...قال البيهقي: هذا إسناد صحيح وهو في معنى المسند وقد رفعه أولاد زيد عن أبيهم.

ـ وأخرجه أيضا في ١٠/ ٧ قال: أخبرنا أبو نصر بن قتادة البشيري أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل الهروي أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر رضي الله عنهما ... قال البيهقي: كذلك رواه عبد الرحمن وأخواه عن أبيهم ورواه غيرهم موقوفا على ابن عمر وهو الصحيح.

ـ وذكره ابن كثير في تفسير القرآن العظيم ٢/ ١٠٤ ثم قال: وله شواهد وروي موقوفا والله أعلم.

[3] سورة النحل آية/ ١٤ .

كَفَرُوا ﴾[1] ويتعقب عليه أبو حيان فيما ذهب إليه من عدم تخصيص عموم الميتة في الآية الكريمة فيقول: "وملخص ما يقوله أن السمك والجراد لم يندرج في عموم الميتة من حيث الدلالة، وليس كما قال وكيف يكون ذلك وقد روي عنه: ﷺ أنه قال: "أحلت لنا ميتتان" فلو لم يندرج في الدلالة لما احتيج إلى تقرير شرعي في حله؛ إذ كان يبقى مدلولا على حله بقوله:﴿كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ ﴾[2] ﴿كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾[3]

ثم يؤكد أبو حيان على أنه ليس من شرط العموم ما يتفاهمه الناس ويتعارفونه في العادة كما قال الزمخشري: بل لو لم يكن للمخاطب شعور ألبتة ولا علم ببعض أفراد العام وعلق الحكم على العام لاندرج فيه ذلك الفرد الذي لا شعور للمخاطب به مثال ذلك ما جاء في الحديث " نهى ﷺ عن أكل كل ذي ناب من السباع"[4] فهذا علق الحكم فيه بكل ناب والمخاطب الذين هم العرب لا علم

---

[1] سورة الأنفال آية/ ٥٥ .

[2] سورة البقرة آية/ ١٦٨ .

[3] سورة البقرة آية/ ١٧٢ .

[4] الحديث يروى عن ابن عباس وأبي هريرة وأبي ثعلبة الخشني.

وحديث ابن عباس يروى بلفظ " نهى ﷺ عن كل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير."وبهذا اللفظ أخرجه أخرجه مسلم في الصحيح (بشرح النووي) : كتاب الصيد والذبائح. باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير ٣/١٥٣٣.

وأما حديث أبي هريرة فيروى بلفظ "كل ذي ناب من السباع فأكله حرام."

وبهذا اللفظ أخرجه مسلم في الصحيح (بشرح النووي) : كتاب الصيد والذبائح . باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير ٣/ ١٥٣٤.

وأما حديث أبي ثعلبة الخشني فيروى بلفظ " نهى رسول الله ﷺ عن أكل كل ذي ناب من السباع".

ـــ وبهذا اللفظ أخرجه البخاري في الجامع الصحيح ( بشرح فتح الباري ): كتاب الصيد والذبائح. باب أكل كل ذي ناب من السباع٥ /٢١٠٣، وأخرجه أيضا في : كتاب الصيد والذبائح . باب ألبان الأُتُن ٥/ ٢١٧٩.

لهم ببعض أفراد ذي الناب، وذلك الفرد مندرج في العموم يقضي عليه بالنهي ، كما في بلادنا ، بلاد الأندلس ، حيوان مفترس يسمى عندهم بالدب وبالسمع ، وهو ذو أنياب يفترس الرجل ويأكله ،ولا يشبه الأسد ، ولا الذئب، ولا النمر ، ولا شيئاً مما يعرفه العرب ، ولا نعلمه خلق بغير بلاد الأندلس . فهذا لا يذهب أحد إلى أنه ليس مندرجاً في عموم النهي عن أكل كل ذي ناب ، بل شمله النهي ، كما شمل غيره مما تعاهده العرب وعرفوه ،لأن الحكم نيط بالعموم وعلق به ، فهو معلق بكل فرد من أفراده ، حتى بما كان لم يخلق ألبتة وقت الخطاب ،ثم خلق شكلاً مبايناً لسائر الأشكال ذوات الأنياب، فيندرج فيه ويحكم بالنهي عنه.[1]

ـ وأخرجه مسلم في الصحيح ( بشرح النووي ): كتاب الصيد والذبائح. باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير ٣/ ١٥٣٣.

[1] البحر المحيط ١/ ٤٨٧ .

## الخاتمـــــة

بعد هذه الرحلة مع هذين السِّفرين العظيمين اللذين يعدان من أهم المؤلفـات في التفسير ، فلا تكاد تخلو منهما مكتبة عالم أو متعلم، توصل البحث إلى:

- أن كل إنسان يؤخذ من كلامه ويرد إلا المعصوم ﷺ .
- خطورة الانحرافات العقدية التي نالت من معاني القرآن الكريم، وتلاعبت فـي دلالاته.
- أن أكثر التعقبات التي استدركها أبو حيان على الزمخشري جاءت في موضعها ، وجاءت متوافقة مع ما ذهب إليه جمهور المفسرين، خاصة التعقبات العقدية التي بدا فيها أبو حيان مدافعا عن مذهب أهل السنة والجماعة، وظهـر فيهـا الزمخشري مناصرا لمذهبه الاعتزالي الذي يعتز به أيمـا اعتـزاز، فأخيانـا يستدل لمذهبه بآيات ولا دلالة له فيها، وأحياناً أخرى يتأول ما يخالف مذهبه، وهذا يمثل قمة التعصب المذهبي،الذي لا تجني منه الأمة إلا حجر الاجتهـاد، وتضييق دائرة المعرفة والابتكار، وقد نعى كثير من العلماء الغيورين على هذه الأمة التعصبَ المذهبي وذكروا كثيرا من مضاره، وكيف كان سببا في إيجـاد الحواجز بين المسلمين أنفسهم، ناهيك عن أعدائهم
- أن تعقبات أبي حيان على الزمخشري في القراءات القرآنية كانـت متميـزة؛ حيث دافع عن القراءات القرآنية المتواترة مبينا أنها سنة متبعة، وأنه يجب أن لا يحيد عنها المسلم، ولا يردها لأي سبب من الأسباب؛ لأنها سماعية.
- أن الزمخشري كان مؤمناً بالعقل مقدسا له، فهو يسبق عنده السنة والإجمـاع والقياس.
- أن الزمخشري كان في أكثر التعقبات التي تعقب عليه فيها أبو حيان كان متبنيا للأقوال الشاذة، أو غير المعروفة، محملا ألفاظ القرآن الكريم مـا لا تحتملـه، وربما حملها ما لا يليق بها.

- أن الزمخشري كان متجاوزا لحدود اللياقة مع رسول الله ﷺ ؛ مما جعل أبا حيان يعرض عما ذكره في حقه ﷺ ، ولا يضعه في كتابه.
- أن بعض التعقبات من أبي حيان على الزمخشري كان متجاوزا فيها معه متحاملا عليه، خاصة التعقبات الفقهية والأصولية، وكذلك تعقباته عليه في المناسبات القرآنية.
- أن أبا حيان كان حريصا على طلب المناسبة القرآنية التي تتراءى له، حتى وإن خالفت صحيح السنة وجمهور المفسرين. ويوصي البحث بما يلي:
- ضرورة غربلة كتب التفاسير الكثيرة، خاصة ما تداوله الناس وسهل رجوعهم إليه عن الطريق التعليق على تلك التفاسير، والتنبيه على ما قد يكون فيها من أخطاء عقدية وآراء شاذة، مع ضرورة إبراز شخصية المفسر ومذهبه العقدي، ومدى تأثير ذلك على تفسيره.
- إغلاق الباب أمام الذين يتسللون لواذاً إلى تفسير القرآن الكريم من غير المؤهلين لهذه المهمة التي أحجم كثير من السلف.
- حاجة الأمة ماسة إلى كتاب، بل كتب يوضح فيها غير المقبول من أقوال المفسرين؛ بناء على قواعد مقررة وأمثلة مدروسة.
- رغم الدراسات الكثرة التي أجريت حول تفسير البحر المحيط لأبي حيان، فإنه لازال مجالا خصبا للعديد من الدراسات مثل:
- التعقبات اللغوية لأبي حيان على الزمخشري في تفسيره؛ فقد تعقب عليه كثيرا في القضايا النحوية والصرفية ... وغيرها.
- الإعجاز البلاغي للقرآن الكريم من خلال تفسير البحر المحيط.
- تعقبات أبي حيان الأندلسي على عطية في تفسيره.
- موقف أبي حيان من الفلسفة في تفسيره.

والله من وراء القصد

## المصادر والمراجع

١- الإتقان في علوم القرآن: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي – بيروت، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م

٢- الإحاطة في أخبار غرناطة: لسان الدين بن الخطيب، تحقيق: محمد عبد الله عنان، مكتبة الخانجي – القاهرة، الطبعة الرابعة١٤٢١هـ – ٢٠٠١م.

٣- أحكام القرآن: أحمد بن علي الرازي أبو بكر الجصاص، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، دار التراث العربي – بيروت، ١٤٠٥هـ.

٤- أحكام القرآن: محمد بن إدريس الشافعي،تحقيق: عبد الغني عبد الخالق دار الكتب العلمية – بيروت،١٤٠٠هـ.

٥- أحكام القرآن: محمد بن عبد الله أبو بكر ابن العربي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٢م.

٦- الاختيار لتعليل المختار: عبد الله بن محمود بن مودود وعليه تعليقات الشيخ محمود أبو دقيقة، دار الكتب العلمية – بيروت، بدون تاريخ.

٧- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم: محمد بن محمد العمادي أبو السعود، دار إحياء التراث العربي– بيروت، بدون تاريخ.

٨- أسباب النزول: أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري،تحقيق: أيمن صالح شعبان، دار الحديث – القاهرة، بدون تاريخ.

٩- أسرار التنزيل وأنوار التأويل: القاضي البيضاوي، تحقيق: عبد القادر عرفات حسونة، دار الفكر – بيروت، ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م.

١٠- أسهل المدارك شرح إرشاد السالك في فقه الإمام مالك: أبو بكر بن حسن الشناوي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
١١- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي ، دار الفوائد - مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ .
١٢- الأعلام: خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة السابعة ١٩٨٦م.
١٣- ألفية ابن مالك في النحو والصرف: أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الأندلسي، مكتبة الآداب - القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
١٤- الأم: محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ .
١٥- الانتصاف في ما تضمنه الكشاف من الاعتزال (حاشية الكشاف): ناصر الدين أحمد بن محمد بن المنير الإسكندري المالكي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
١٦- الأنساب: أبو سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
١٧- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل: أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ -١٩٨٠م.
١٨- إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل: أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار الأنباري، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية - دمشق، ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م.

١٩- البحر الرائق شرح كنز الدقائق: زين الدين بن نجيم الحنفي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٢٠- البحر المحيط: محمد بن يوسف بن حيان الشهير بأبي حيان الأندلسي الغرناطي، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
٢١- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ -١٩٨٢م.
٢٢- بداية المجتهد ونهاية المقتصد: محمد بن أحمد بن محمد بن رشد أبو الوليد، دار الفكر - بيروت، بدون تاريخ.
٢٣- البرهان في علوم القرآن: بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار التراث - القاهرة، بدون.
٢٤- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - صيدا، بدون تاريخ.
٢٥- بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك: أحمد بن محمد الصاوي المالكي، دار إحياء الكتب العربية - القاهرة، ١٣٧٢هـ - ١٩٥٢م.
٢٦- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق: فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي، دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت، بدون تاريخ.
٢٧- تبيين المسالك شرح تدريب السالك إلى أقرب المسالك: للشيخ عبد العزيز أحمد آل مبارك الإحسائي: محمد الشيباني بن محمد بن أحمد الشنقيطي الموريتاني، دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية ١٩٩٥م.

٢٨- التحرير والتنوير: محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية - تونس، ١٩٨٤م.
٢٩- تحفة الفقهاء: علاء الدين السمرقندي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.
٣٠- التسهيل لعلوم التنزيل: أبو القاسم محمد بن أحمد بن جُزَي الغرناطي، تحقيق: محمد عبد المنعم اليونسي، وإبراهيم عطوة عوض، أم القرى للطباعة والنشر - القاهرة، بدون تاريخ.
٣١- التفريع: أبو القاسم عبيد الله بن الحسين بن الحسن بن الجلاب البصري، تحقيق: د/ حسين بن سالم الدهماني، دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة، الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.
٣٢- تفسير الجلالين: جلال الدين محمد بن أحمد المحلي، وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الحديث - القاهرة، بدون تاريخ.
٣٣- تفسير القرآن الحكيم (المشتهر باسم تفسير المنار): السيد محمد رشيد رضا، دار المنار - القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٦٦هـ - ١٩٤٧م.
٣٤- تفسير القرآن العزيز: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمنين، تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة ومحمد بن مصطفى الكنز، الفاروق الحديثة - القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
٣٥- تفسير القرآن العظيم : عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، دار إحياء الكتب العربية - القاهرة، بدون تاريخ.
٣٦- تفسير القرآن العظيم (مسندا عن رسول الله ﷺ والصحابة التابعين): عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٣٧- تفسير المراغي: أحمد مصطفى المراغي، مصطفى البابي الحلبي – القاهرة، الطبعة الأولى ١٣٦٥هـ - ١٩٤٦م.

٣٨- التفسير والمفسرون: د/ محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة – القاهرة، الطبعة السابعة ٢٠٠٠م.

٣٩- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٤٠- جامع البيان في تأويل آي القرآن: أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٤١- الجامع الصحيح (بشرح فتح الباري): محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، تحقيق: د/ مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير – اليمامة – بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٤٢- الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

٤٣- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: د/ محمود الطحان، مكتبة المعارف – الرياض، ١٤٠٣هـ.

٤٤- الجواهر الحسان في تفسير القرآن: عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف أبو زيد الثعالبي المالكي، تحقيق: علي محمد معوض وآخرين، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٤٥- الحاوي الكبير في فقه الإمام الشافعي: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، تحقيق: علي بن محمد معوض وآخرين، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.

٤٦- الحجة في القراءات السبع: أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن خالوية، تحقيق: د/ عبد العال سالم مكرم، دار الشروق – بيروت، الطبعة الثالثة ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٤٧- الحجة للقراء السبعة: أبو علي الحسن بن عبد الغفار الفارسي، تحقيق: بدر الدين قهوجي وآخرين، دار المأمون للتراث – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م.

٤٨- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الوارث محمد علي، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

٤٩- الدُّرُّ المصون في علوم الكتاب المكنون: أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، تحقيق: أحمد محمد الخراط، دار القلم – دمشق، بدون تاريخ.

٥٠- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الآلوسي البغدادي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، بدون تاريخ.

٥١- روضة الطالبين وعمدة المفتين: أبو زكريا محيي الدين النووي، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.

٥٢- زاد المسير في علم التفسير: عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، المكتب الإسلامي – بيروت، ١٤٠٤هـ.

٥٣- زهرة التفاسير: محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي – بيروت، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

٥٤- السبعة في القراءات: أبوبكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد، تحقيق: د/ شوقي ضيف، دار المعارف – القاهرة، الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ .

٥٥- سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة أبو عيسى الترمذي ، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، المكتبة الثقافية – بيروت، بدون تاريخ.

٥٦- سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، دار الحديث – القاهرة، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

٥٧- سنن سعيد بن منصور: سعيد بن منصور الخراساني، تحقيق: حبيب الدين الأعظمي، الدار السلفية – الهند، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

٥٨- السنن الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تحقيق: أحمد محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار البا ز – مكة المكرمة، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.

٥٩- سير أعلام النبلاء: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثامنة ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

٦٠- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: شهاب الدين أبو الفلاح عبد الحي أحمد بن محمد الدمشقي، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط ومحمود الأرناؤوط، دار بن كثير – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

٦١- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب: عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام، تحقيق: عبد الغني الدقر، الشركة المتحدة للتوزيع – دمشق، الطبعة الأولى ١٩٨٤م.

٦٢- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك: بهاء الدين عبد الله بن عقيل الهمداني المصري، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر – دمشق، الطبعة الثانية ١٩٨٥م.

٦٣- شعب الإيمان:أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

٦٤- صحيح مسلم (بشرح النووي): أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث – بيروت، بدون تاريخ.

١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

٦٥- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة:محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي ابن قيم الجوزية، تحقيق:د/ علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة – الرياض، الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.

٦٦- طبقات المفسرين: شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداودي، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

٦٧- العبر في خبر من غبر:شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

٦٨- عمدة الفقه: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق: عبد الله سفر العبدلي، محمد دغيليب العتيبي، مكتبة الطرفين ـ الطائف، بدون تاريخ.

٦٩- فتح القدير (الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير): محمد بن علي بن محمد الشوكاني،المكتبة العصرية – صيدا – بيروت، الطبعة الثالثة١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٧٠ـ الكافي في فقه الإمام المبجل أحمد بن حنبل: أبو محمد موفق الدين بن قدامة المقدسي، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٧١- الكافي في القراءات السبع: أبو عبد الله محمد بن شريح الرعيني الأندلسي، تحقيق: أحمد محمد عبد السميع الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠م.

٧٢- الكامل:أبو العباس محمد بن يزيد المبرد، تحقيق: د/ محمد أحمد الدالي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٧٣-الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: أبو القاسم محمود بن عمر بن الزمخشري الخوارزمي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٧٤- الكشف والبيان: أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٧٥- اللُّباب في علوم الكتاب: أبو حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، الطبعة الأولى١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٧٦- لباب النقول في أسباب النزول: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي، تحقيق: قرني أبو عميرة، مكتبة نصر القاهرة، بدون تاريخ.

٧٧- لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي، دار صادر - بيروت، بدون تاريخ.

٧٨- المبسوط: شمس الدين السرخسي، دار المعرفة - بيروت، بدون تاريخ.

٧٩- المجموع شرح المهذب: أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي، دار الفكر بيروت، ١٩٩٧م.

٨٠- مجموعة الفتاوى:أحمد بن تيمية الحراني، اعتنى بها وخرج أحاديثها: عامر الجزار، وأنور الباز، دار الوفاء – المنصورة، الطبعة الثالثة ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٨١- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٨٢- المدونة الكبرى: مالك بن أنس الأصبحي (رواية سحنون بن سعيد التنوخي عن عبد الرحمن بن القاسم)، دار الفكر- بيروت، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

٨٣- مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، مؤسسة قرطبة – القاهرة، بدون تاريخ.

٨٤- مسند الإمام الشافعي: محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي، دار الكتب العلمية – بيروت.

٨٥- مسند عبد بن حميد: عبد بن حميد بن نصر أبو محمد ، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، ومحمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة – القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٨٦- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، المكتبة العلمية – بيروت، بدون تاريخ.

٨٧- معالم التنزيل: محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي، دار ابن حزم – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٨٨- معاني القرآن: أبو جعفر النحاس، تحقيق: محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى – مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٨٩- معاني القرآن وإعرابه: أبو إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج، تحقيق: د/ عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

٩٠- معجم المؤلفين: عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي – بيروت، بدون تاريخ.

٩١- المعجم الكبير: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة الزهراء – الموصل، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ – ١٩٨٣م.

٩٢-المعجم الوسيط: إبراهيم مصطفي وآخرين، مجمع اللغة العربية – القاهرة، بدون تاريخ.

٩٣- معرفة السنن والآثار:أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية – بيروت، بدون تاريخ.

٩٤- المغني على متن المقنع: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، دار الفكر – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ .

٩٥- مغني المحتاج: محمد الخطيب الشربيني، دار الفكر – بيروت، بدون تاريخ.

٩٦- مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي، دار الفكر – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.

٩٧-مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٩٨-المهذب في فقه الإمام الشافعي: أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي ، دار الفكر – بيروت، بدون تاريخ.

٩٩- الموطأ: مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث – القاهرة، بدون تاريخ.
١٠٠- مواهب الجليل من أدلة خليل: أحمد بن أحمد المختار الحكني الشنقيطي، راجعه: عبد الله إبراهيم الأنصاري، دار إحياء التراث الإسلامي – قطر، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
١٠١-نظم الدررفي تناسب الآيات والسور: برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، دار الكتاب الإسلامي – القاهرة، بدون تاريخ.
١٠٢- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب: أحمد بن محمد المقري التلمساني، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر – بيروت، الطبعة الأولى١٤١٩هـ - ١٩٩٨.
١٠٣- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج في الفقه على مذهب الإمام الشافعي: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة بن شهاب الدين الرملي، دار الفكر ــ بيروت، ١٤٠٤هـ .